Mohammed El Houssaïni - Karrout
Docteur en Droit
AVOCAT
au Barreau de Rabat
Agréé près la Cour de cassation

محمد الحسيني - كروط
دكتور في الحقوق
محام
بهيئة الرباط
مقبول لدى محكمة النقض

N.R:K/N

Rabat le: 12 8 SEPT 2019 الرباط في:

شكاية

بتكوين عصابة إجرامية والسرقات المتعددة
والتزوير في محررات رسمية لمرات متعددة واستعمالها
والتزوير في محررات عرفية وتجارية واستعمالها
والنصب (التعدد المادي) وخيانة الأمانة والتصرف في مال مشترك
بسوء نية وإساءة استعمال أموال الشركة
وغيرها من الجرائم المنصوص عليها في قوانين خاصة

إلـــى

السيد الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف
بالدار البيضاء

لفائدة : محمد بيشا، رجل أعمال.
عنوانه: عمارة الأمل رقم 19 شارع الحسن الثاني - أكادير.
هاتفه: 0661152563.
الأستاذ محمد الحسيني كروط محام بهيئة الرباط

ضـــد : 1- الحسين بيشا، رجل أعمال.
عنوانه: 121 بئر انزران اقامة روماندي 02 برج
الرياض - الدار البيضاء أنفا.
بطاقة التعريف الوطنية عدد: J3906.
هاتفه: 0661373678 و0661295357.

elhoussainikarrout@gmail.com : البريد الإلكتروني - الفاكس: 47 71 77 37 5 (0) 212 + - الهاتف: 52 58 77 37 5 (0) 212 + / 49 71 77 37 5 (0) 212 + - ملتقى شاطئ الأطلال، زنقة واد زيز عمارة 62 شقة 2 - أكدال - الرباط
la Avenue Al Abtal - Rue Oued Ziz - Imm 62 - Appt 2 - Agdal - Rabat

2- لحسن بيشا بن الحسين، رجل أعمال.
عنوانه: 121 بئر انزران اقامة روماندي 02 برج الرياض
- الدار البيضاء أنفا.
بطاقة التعريف الوطنية عدد: JE65193 .
هاتفه: 0661421625.

3- محمد بيشا بن الحسين، رجل أعمال.
عنوانه: 121 بئر انزران اقامة روماندي 02 برج الرياض
- الدار البيضاء أنفا.
بطاقة التعريف الوطنية عدد: JE123634 .
هاتفه: 0661310311.

4- مصطفى خلوق، مهندس معماري.
عنوانه: ستي اسويس معبر بغداد رقم 18 أكادير.
بطاقة التعريف الوطنية عدد: I50786.
هاتفه: 0661281802.

5- وكل ما سيسفر عنه البحث.

****

للمشتكي كامل الشرف أن يعرض على أنظاركم ما يلي:

إن المشتكي يملك مع المشتكى به وغيرهم من الشركاء شركة "سانت غيثا" وهي شركة ذات مسؤولية محدودة المختصة في تنشيط العقار وأن نسبهم في الشركة على الشكل التالي:

.../...

الاسم	النسبة
المشتكي محمد بيشا	%24
الحاج ابراهيم اد حلي بيشا	%24
فاطمة بيشا	%4,8
أمينة بيشا	% 4,8
فضيلة بيشا	%4,8
بلعيد بيشا	%9,60
بلعيد بيشا	%1
سعيد بيشا	%1
ناجم ادحلي	%1
لحسن بيشا	%1
محمد بيشا بن الحسين	%1
الحسين بيشا	%23

(مرفق صورة من النظام الأساسي للشركة) (مرفق1).

كما أن شركة "سانت غيثا" هاته **يسيرها الحسين بيشا** وكذا **إدحلي بيشا ابراهيم بصفتهما مسيرين Co gérant** وهذا ما هو ثابت من خلال مستخرج السجل التجاري (مرفق2).

بل إن الشركة يمكن أن تسير من **طرف مسير واحد** حيث **بإمكانه القيام بجميع الأعمال وذلك بتوقيع واحد حسب محضر الجمع العام لسنة 2007 المرفق بهذه الشكاية** (مرفق صورة من المحضر) (مرفق3).

بل إن المشتكى به **الحسين بيشا هو المسير الوحيد في الواقع** لهذه الشركة وذلك منذ إنشائها سنة **1992** وقد **انفرد بتسييرها ولم يعد يسمح لأي أحد من الشركاء الاطلاع على الوضعية المالية للشركة إطلاقا.**

.../...

بل إنه حاول خلق نزاعات مع الشركاء حتى لا يمكنهم الاطلاع على مالية الشركة، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، فإن الشركة أنجزت مشاريع عقارية ضخمة بمدينة أكادير ومدينة الدار البيضاء بل إنها في مدينة أكادير تعتبر أول شركة في مجال بناء العقارات والشقق وبيعها.

وبهذا حققت الشركة أرباحا طائلة من جراء أنشطتها وأمام الحالة المتأزمة بين الشركاء ونظرا لكون هذه الشركة من أهم الشركات بمدينة أكادير فإن السيدة الوالي السابقة زينب العدوي تدخلت من أجل وضع حد لهذه المشاكل بين الشركاء في جميع الشركات التي يبلغ عددها 15 شركة باعتبارها فعالة بمدينة أكادير.

وبتاريخ 2017/03/23 وبولاية أكادير حضر المشتكي محمد بيشا والمشتكى به الأول الحسين بيشا وأبناؤه لحسن ومحمد وبلعيد بيشا وإدحلي ناجم أصالة عن نفسه ونيابة عن أبيه إبراهيم ادحلي وابنة المشتكي مريم بيشا.

كما حضر كل من عامل تيزنيت سمير اليزيدي ورئيس الشؤون الداخلية بالولاية وأحد رجال الأعمال بأكادير هو أبو المجد عزيز وكان ذلك برئاسة السيدة الوالي زينب العدوي.

.../...

وأمام الجميع التزم المشتكى به الأول الحسين بيشا بتسوية الوضعية مع الشركاء في جميع الشركات الخمسة عشر وإرجاع الأمور إلى نصابها.

كما اعترف بالشركات التي أخفاها عنهم وأدى مبالغ شرائها من الشركات التي يملكونها معه ومن بينهم الشركة الخفية شركة "ضفاف" وشركة "بولينغ ساوت" و"بترومين" وكذا أرض "بوسكورة" التي أخفاها عنهم بعدما أدى ثمنها من مالية شركة "سانت غيثا".

كما اعترف بأنه سوف يقوم بإرجاع أي مبلغ سحبه من مالية الشركات التي يملكون فيها أنصبة.

كما التزم أيضا بإرجاع أي مبلغ أو شركة وخلال 4 سنوات المقبلة إلى الشركاء إذا ظهر أنها من أموال شركة "سانت غيثا".

وأن المشتكى به التزم أمام الجميع بأنه سوف يعمل على إرجاع المبالغ التي أخذت أو الشركات التي أخفاها عن الشركاء والتي استولى عليها بغير وجه حق وتسوية التصرفات الغير قانونية وذلك في جميع الشركات.

.../...

هذا الاتفاق بعد توقيعه من طرف جميع الشركاء وقع عليه أيضا السيدة الوالي زينب العدوي والسيد أبو المجد عزيز والسيد العامل سمير اليزيدي وكذا السيد والي ولاية أكادير.

ورغم هذا الالتزام فإن المشتكى به بمجرد ما انتقلت السيدة الوالي من مدينة أكادير إلى وزارة الداخلية خلال سنة 2017 بدأ في التماطل ثم تملص من تنفيذ التزاماته.

ورغم ذلك بقي المشتكي معلقا الآمال في تسوية الوضعية من طرف المشتكى به واستجاب لتدخلات أفراد العائلة ولم يلجأ إلى القضاء إلا بعد أن تأكد له سوء نية المشتكى به واستحواذه على حصص الأطراف ونهبه لجميع أموال الشركات ونقل أموالها منقولات وعقارات إلى شركة أبنائه الخاصة مثل شركة "بولينغ ساوت" وشركات أخرى مثل شركة "في بيتي" وهي شركات منافسة لنشاط شركة "سانت غيتا" وهي منافسة غير مشروعة.

كما أن المشتكى به قام بعدة تصرفات إجرامية ألحقت ضررا بليغا بشركة "سانت غيتا" حيث انفرد بها ومنع الشركاء من الاطلاع على حسابها وانفرد بالتسيير المالي وقام بمنح أبنائه مبالغ باهظة كأجر وهم لا يعملون بالشركة وغيرها من التصرفات الكثيرة، سيوضحها العارض كما يلي:

.../...

. العملية الاجرامية الأولى: - شراء أسهم شركة "بولينغ ساوت":

إن المشتكى به الحسين بيشا اشترى أسهم شركة "بولينغ ساوت" وهي شركة ذات مسؤولية محدودة وذلك من البائعين محمد خليل التزنيتي وسليمان أبو أزهر وعبد اللطيف عبيد بواسطة عقد توثيقي بتاريخ 2008/11/26 (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق4) (مرفق صورة من النظام الاساسي للشركة) (مرفق5).

حيث اشترى جميع أسهم الشركة باعتبارها مالكة للعقار ذو الرسم عدد 09/134898 والذي تبلغ مساحته 5883 متر مربع والكائن بأكادير والذي هو عبارة عن بقعة أرضية التي سبق لها أن اشترته شركة "بولينغ ساوت" من شركة "العمران" بتاريخ 2007/06/26.

وهذا ما تثبته صورة من عقد البيع بين شركة "العمران" وشركة "بولينغ ساوت" وكذا ما يفيد الأداء (مرفق صورة من عقد البيع وما يفيد الأداء لشركة "العمران") (مرفق6).

وبهذا يتضح أن الحسين بيشا شخصيا اشترى جميع أسهم شركة بولينغ ساوت المالكة للعقار المذكور.

وأدى ثمنها إلى البائعين بواسطة شيكات مسحوبة من حساب شركة "سانت غيثا" ووقعها بصفته مسيرا

.../...

لشركة "سانت غيثا" (التي يملك فيها المشتكي وزوجته نسبة 29,80 %) وذلك على الشكل التالي:

1- شيك يحمل مبلغ 1.508.625,00 درهم مسحوب عن البنك الشعبي بتاريخ 2008/04/18 بواسطة محمد خليل التزنيتي. (مرفق7)

2- شيك يحمل مبلغ 50.000,00 درهم مؤرخ في 2018/04/18 في اسم محمد خليل التزنيتي (مرفق8).

3- شيك يحمل مبلغ 754.347,50 درهم بتاريخ 2008/04/18 في اسم عبداللطيف عبيد (مرفق9).

4- شيك يحمل مبلغ 25.000,00 درهم بتاريخ 2008/04/18 في اسم السيد عبداللطيف عبيد (مرفق10).

5- شيك يحمل مبلغ 754.347,50 درهم بتاريخ 2008/04/18 في اسم سليمان أبو الأزهر (مرفق11).

6- شيك يحمل مبلغ 25.000,00 درهم بتاريخ 2008/04/18 في اسم سليمان أبو الازهر (مرفق12).

7- شيك يحمل مبلغ 6.300,00 درهم في اسم الموثق لحسن واامير محرر العقد (مرفق13).

علما أن أسهم الشركة تم شراؤها بمبلغ 35.877.390,00 درهم جزء منه تم أداؤه بواسطة الشيكات المذكورة من حساب شركة "سانت غيتا" المصرح به وهو مبلغ 3.276.000,00 درهم.

.../...

أما الفرق الذي هو مبلغ **32.601.390,00** درهم تم أداؤه من حساب شركة "سانت غيثا" **السري** والمفتوح لدى الوكالة البنك الشعبي الازدهار في اسم **الحسين بلحسن بيشا** تحت الرقم التالي **2121191558150030** .

وهو حساب يتم تمويله من المبيعات وشيكات زبناء شركة "سانت غيثا" (Noir) الغير مصرح بها للضرائب والتي لم يعط مقابلها فاتورة.

وبهذا يتضح أن شركة "بولينغ ساوت" المالكة للعقار المذكور اشتراها المشتكى به الأول الحسين بيشا شخصيا وتم أداء ثمن الشراء من حساب شركة "سانت غيثا" والتي يسيرها ولا يتجاوز نصيبه فيها 23%.

والأكثر من هذا هو أن **الحسين بيشا** الذي امتلك **100 %** من أسهم شركة "بولينغ ساوت" قام بتفويت جميع الحصص إلى أبنائه بتاريخ **2010/10/15** وهم:

لحسن بيشا، محمد بيشا، الحسن بيشا، فاطمة بيشا، السعدية بيشا، رشيدة بيشا (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق14) (مرفق صورة من النظام الاساسي الجديد للشركة) (مرفق15).

.../...

وأصبحت حصص الشركة مملوكة على الشكل التالي:

- لحسن بيشا 250 سهم.
- محمد بيشا 250 سهم.
- الحسن بيشا 200 سهم.
- فاطمة بيشا 100 سهم
- السعدية بيشا 100 سهم.
- رشيدة بيشا 100 سهم.

100/100

وبهذا يتأكد أن المشتري هو المشتكى به الأول الحسين بيشا شخصيا وأن الذي أدى الثمن هي شركة "سانت غيتا" في شخص ممثلها الحسين بيشا أي أن الأموال هي لشركة "سانت غيتا" التي يملك فيها الحسين نسبة 23% ولكن المشتري هو الحسين بيشا شخصيا، ما هذا !!!.

- العملية الاجرامية الثانية: - تخص شراء أربع بقع أرضية من شركة "العمران" بمدينة أكادير:

1- العقار الأول:

إن شركة "سانت غيتا" سبق لها ان اتفقت مع شركة "العمران" بأكادير من أجل شراء بقعة أرضية ذات الرقم 1227 موضوع الرسم العقاري عدد 09/152995.

.../...

وأن شركة "سانت غيتا" بعدما تم قبول طلبها من شركة "العمران" وعينت لها العقار المرغوب شراؤه المذكور رقمه أعلاه.

وبعدما تم تحديد الثمن في مبلغ 6.157.000,00 درهم وعملت شركة "سانت غيثا" على أداء المبلغ على دفعتين بالطريقة التالية:

- الدفعة الأولى: بمبلغ 6.000.000,00 درهم بتاريخ 2008/06/27 تم بواسطة شيك مسحوب عن القرض الفلاحي تحت رقم 5206792.

- الدفعة الثانية: بمبلغ 157.000,00 درهم بتاريخ 2009/01/31 تم بواسطة شيك مسحوب عن البنك الشعبي تحت رقم 3994817.

وأن هذين الشيكين مسحوبين من حساب شركة "سانت غيثا".

إلا انه للأسف الشديد بعد أداء المبلغ من طرف شركة "سانت غيتا" في شخص ممثلها الحسين بيشا بتاريخ 2010/02/18 الى شركة "العمران" كبائعة أبرم العقد مع شركة "بولين ساوت" كمشترية التي يملكها المشتكى به لوحده (مرفق صورة من العقد البيع) (مرفق16).

والأكثر من ذلك هو انه سجل العقد في اسم شركة "بولين ساوت" وهذا ما تثبته شهادة الملكية (مرفق17) التي كان يملكها لوحده الى غاية 2010/10/14 وأدى ثمنها من مالية شركة "سانت غيثا" مستغلا صفته كممثل للشركة وثقة الشركاء فيه.

.../...

2- العقار الثاني:

كما ان المشتكى به الحسين بيشا قام بنفس العملية لعدة مرات، كما هو الحال بالنسبة للبقعة الأرضية التي تحمل رقم 1228 موضوع الرسم العقاري عدد 09/152996 هذا العقار الذي تم الاتفاق بشأنه بين الحسين بيشا بصفته ممثل شركة "سانت غيثا" كراغبة في الشراء وشركة "العمران" كبائعة على شرائه بمبلغ 6.131.000,00 درهم.

وأن شركة "سانت غيثا" عملت على أداء المبلغ على دفعتين:

- الشيك الاول: بمبلغ 6.000.000,00 درهم بتاريخ 2008/06/27 شيك مسحوب عن القرض الفلاحي من شركة "سانت غيثا" تحت رقم 5206791.

- الشيك الثاني: بمبلغ 131.000,00 درهم بتاريخ 2009/01/13 شيك مسحوب من حساب شركة "سانت غيثا" وكالة البنك الشعبي الازدهار بأكادير تحت عدد 3994816.

إلا انه للأسف الشديد بعد أداء مبلغ الشراء من طرف شركة "سانت غيتا" تم انجاز عقد البيع بين شركة "العمران" كبائعة وشركة "بولينغ ساوت" كمشترية التي يملكها المشتكى به الحسين بيشا لوحده الممثل القانوني لها ولشركة "سانت غيثا" في نفس الوقت وأن هذا العقار تم تسجيله في اسم شركة "بولينغ ساوت" (مرفق صورة من عقد البيع + وصورة من شهادة الملكية) (مرفق18و19).

.../...

3- العقار الثالث:

نفس العملية قام بها بخصوص البقعة الأرضية التي كان رقمها أثناء الاتفاق 1229 موضوع الرسم العقاري عدد 09/152997.

حيث أبرم الاتفاق بين شركة "سانت غيثا" وشركة "العمران" على شراء العقار المذكور بمبلغ 6.403.000,00 درهم وتم أداء مبلغ البيع على الشكل التالي:

- الأول: بمبلغ 6.000.000,00 درهم بتاريخ 2008/06/27 بواسطة شيك تحت عدد 8149085 من حساب شركة "ارزاق" عند البنك الشعبي وكالة تيزنيت التي يملك فيها العارض محمد بيشا 20%.

- الثاني: بمبلغ 403.000,00 درهم بتاريخ 2009/01/13 مسحوب من حساب شركة "سانت غيثا" وكالة البنك الشعبي تحت رقم 3994815.

إلا انه للأسف الشديد بعد أداء مبلغ الشراء من طرف شركة "سانت غيثا" تم انجاز عقد البيع بين شركة "العمران" كبائعة وشركة "بولينغ ساوت" كمشترية التي يملكها المشتكى به الحسين بيشا لوحده الممثل القانوني لها ولشركة "سانت غيثا" في نفس الوقت وأن هذا العقار تم تسجيله في اسم شركة "بولينغ ساوت" (مرفق صورة من عقد البيع) (مرفق20) (مرفق صورة من شهادة الملكية) (مرفق21).

بل انه أدى مبالغ أخرى كثيرة للمهندس مصطفى خلوق الذي كان يتوسط في هذه العمليات حيث وصل مجموع المبالغ المتوصل بها هذا الأخير إلى مبلغ 22.377.400,00 درهم بخصوص ثلاث بقع أرضية والتي تحمل رقم 1227

.../...

و1228 و1229 موضوع الرسم العقاري عدد 09/152995 و09/152996 و09/152997 وذلك مقابل التوسط في هذه المعاملات وأشياء أخرى !!!.

سؤال: إلى أي جهة كانت تمنح هذه المبالغ؟.

وإليكم لائحة الشيكات التي توصل بها **مصطفى خلوق** والمسحوبة من حساب شركة "سانت غيتا" **الحساب السري** والمفتوح لدى وكالة البنك الشعبي الازدهار في اسم الحسين بلحسن بيشا تحت الرقم التالي: 212119155815003O الذي يتم تمويله من أموال المبيعات وشيكات زبناء شركة "سانت غيتا" الغير المصرح بها لدى إدارة الضرائب:

التاريخ	رقم الشيك	المبلغ
2008/07/07	CHQ N° 3920988/BP30	1.000.000;00
2008/07/08	CHQ N° 3920990/BP30	4.500.000,00
2008/09/12	CHQ N° 3920733/BP 30	377.400,00
2008/06/30	CHQ N° 3920973/BP 30	1.000.000,00
07/07/2008	CHQ N° 3920988/BP 30	1.000.000,00
2008/07/08	CHQ N° 3920988/BP30	4.500.000,00
المجموع		12.377.400,00

.../...

لائحة الشيكات التي توصل بها مصطفى خلوق والمسحوبة من حساب شركة "سانت غيتا" المصرح به والمفتوح لدى وكالة البنك المغربي للتجارة والصناعة وكالة الكتاني أكادير:

شركة سانت غيثا

التاريخ	رقم الشيك	المبلغ
2008/07/23	CHQ N° 5462176/BMCI S.RITA (FAP)	2.000.000.00
2008/07/23	CHQ N° 5462177/BMCI S.RITA (FAP)	2.000.000,00
2008/08/11	CHQ N° 5462183/BMCI S.RITA (FAP)	2.000.000,00
2008/09/05	CHQ N° 5462184/BMCI S.RITA (FAP)	1.000.000,00
2008/09/12	CHQ N° 5468186/BMCI S.RITA (FAP)	3.000.000,00
المجموع		10.000.000,00

ومقابل هذه الشيكات التي كان يتوصل بها المهندس مصطفى خلوق من أجل القيام بتصرفات مخالفة للقانون ولتبرير ذلك في مالية الشركة وحتى لا يفتضح أمره كانت تصنع فواتير وهمية لعملاء وهميين على أساس أنها أداء مبالغ لهم ويتم ضبطها في القوائم المحاسبتية لشركة "سانت غيثا" وقد وصلت قيمة المبالغ إلى 10.000.000,00 درهم.

.../...

4- العقار الرابع:

نفس العملية تكررت بخصوص البقعة الأرضية التي تحمل 226 موضوع الرسم العقاري عدد 09/152253 حيث تم الاتفاق على شرائها بمبلغ 2.942.450,00 درهم وان المبلغ تم أداؤه على الشكل التالي:

- الأول: بمبلغ 1.000.000,00 درهم بتاريخ 2007/05/02 مسحوب من حساب شركة "سانت غيتا" البنك الشعبي رقم الشيك 7877423.

- الثاني: بمبلغ 1.000.000,00 درهم بتاريخ 2007/05/28 مسحوب من حساب شركة "سانت غيتا" البنك الشعبي رقم الشيك 7877425.

وباقي المبلغ تم أداؤه من حساب شركة "سانت غيثا" (الحساب الأسود) والمفتوح باسم الحسين بلحسن بيشا.

وبعد هذا سجل العقار بتاريخ 2018/11/13 في اسم شركة "بولينغ ساوت" التي سبق للمشتكى به الأول الحسين بيشا أن فوتها لأبنائه الذين هم لحسن بيشا المشتكى به الثاني ومحمد بيشا المشتكى به الثالث بتاريخ 2010/10/15 وأصبحوا هم المسيرين للشركة وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن المشتكى به الأول الحسين بيشا لا زال يتمادى ويستغل الشركاء بالنصب عليهم (مرفق نسخة من النموذج "ج") (مرفق22).

بل انه أدى مبالغ أخرى كثيرة للمهندس مصطفى خلوق الذي كان يتوسط في هذه العملية حيث وصل مجموع المبالغ المتوصل بها من طرف الأخير الى مبلغ 9.057.550,00 درهم.

.../...

وإليكم لائحة الشيكات التي استفاد منها مصطفى خلوق المسحوبة من حساب شركة سانت غيتا السري (Noir) والمفتوح لدى وكالة البنك الشعبي الازدهار في اسم الحسين بلحسن بيشا تحت الرقم التالي: 2121191558150030 الممول من مبيعات وشيكات زبناء شركة سانت غيتا الغير مصرح بها لإدارة الضرائب:

التاريخ	رقم الشيك	المبلغ
2007/04/30	CHQ N°8299350	1.000.000,00
2007/05/15	CHQ N°8299364	500.000,00
2007/05/15	CHQ N°8299365	500.000,00
2007/06/05	CHQ N°6542422	500.000,00
2007/06/05	CHQ N°6542423	500.000,00
2007/06/22	CHQ N6542693	500.000,00
2007/06/22	CHQ N°6542694	500.000,00
2007/08/03	CHQ N°8299155	500.000,00
2007/08/03	CHQ N°8299156	500.000,00
2007/10/02	CHQ N°3921132	500.000,00
2007/10/31	CHQ N°3921156	500.000,00
2008/01/17	CHQ N°8299242	500.000,00

.../...

2008/05/27	CHQ N° 3920957	500.000,00
2008/06/06	CHQ N° 8299002	500.000,00
2008/07/31	CHQ N° 3921027	557.550,00
2008/06/27	CHQ N° 6090753	500.000,00
2008/06/27	CHQ N° 6090754	500.000,00
المجموع		9.057.550,00

سؤال: إلى أي جهة كانت تمنح هذه المبالغ؟

ورغم أن الأداء تم من طرف شركة "سانت غيثا" إلا ان عقد البيع أبرم في اسم شركة "بولينغ ساوت" التي يملكها أبناء المشتكى به (مرفق صورة من عقد البيع + صورة من شهادة الملكية) (مرفق23 و24).

- العملية الاجرامية الثالثة: - شراء أسهم شركة "ضفاف" العقارية:

إن المشتكى به الحسين بيشا بصفته مسير شركة "سانت غيثا" اشترى 99% من أسهم شركة "ضفاف" باسم شركة "سانت غيثا" واحتفظ كل من "مولاي سليمان الشرقاوي" و"عمر الشرقاوي" بنسبة 0,5% لكل واحد منهما وذلك بتاريخ فبراير 2008 (مرفق صورة من نموذج "ج") (مرفق25) (مرفق صورة من عقد البيع) (مرفق26).

.../...

حيث اشترى المشتكى به 99% من أسهم شركة "ضفاف" باعتبارها مالكة للعقارين موضوع الرسمين العقارين عدد S/1716 و S/2982.

الأول مساحته 4 هكتارات و91 آر و40 سنتيار والثاني مساحته 1 هكتار و21 آر و40 سنتيار والكائنين بالدشيرة بمدينة أكادير واللذان هما عبارة عن بقعتين أرضيتين التي سبق لشركة "ضفاف" أن اشترتهما من مديرية الأملاك المخزنية بتاريخ 2007/05/04 بثمن قدره 9.193.350,00 درهم وهذا ما تثبته صورة من عقد البيع وكذا ما يفيد الأداء (مرفق صورة من عقد البيع + صورة من شهادتي الملكية) (مرفق27 و28 و29).

وأدى ثمن 99% من الاسهم الذي هو 28.000.000,00 درهم منها 16.000.000,00 درهم من حسابات شركة "سانت غيتا" وهي كالتالي:

- المبالغ المؤداة من حساب شركة "سانت غيتا":

1- شيك مسحوب عن القرض الفلاحي رقمه 9453233 بمبلغ 12.000.000,00 درهم بتاريخ 2007/05/04 وكالة أكادير رقم الحساب: 22501003790086651 (مرفق ما يفيد) (مرفق30).

2- شيك مسحوب عن القرض الفلاحي رقمه 5344367 بمبلغ 2.000.000,00 درهم بتاريخ 2008/07/18 وكالة أكادير رقم الحساب: 22501003790086465 2 (مرفق ما يفيد) (مرفق31).

.../...

3- شيك بمبلغ 1.000.000,00 درهم رقمه 5462180 مسحوب عن البنك المغربي للتجارة والصناعة وكالة الكتاني مؤرخ في 2008/07/29 رقم الحساب: 013010010120050580017 9.

4- شيك بمبلغ 1.000,000,00 درهم رقمه 05462190 بتاريخ 2008/11/05 مسحوب عن البنك المغربي للتجارة والصناعة وكالة الكتاني أكادير في اسم عمر الشرقاوي رقم الحساب: 013010010120050580017 9 (مرفق31 مكرر).

- المبالغ المؤداة من الحساب الأسود (المالك الحقيقي "سانت غيتا" والظاهر "الحسين بيشا"):

إن المشتكى به الحسين بيشا باعتباره المسير لشركة سانت غيتا أدى للبائعين أسهم شركة "ضفاف" بمبلغ 12.000.000,00 درهم من الحساب السري (Noir) لشركة "سانت غيتا" المفتوح باسمه أي الحسين بلحسن بيشا لدى البنك الشعبي وكالة الازدهار حساب رقم 21211915581500 30.

هذا الحساب الذي هو في حقيقة الأمر حساب شركة "سانت غيتا" والذي تودع فيه المبالغ المالية وحتى الشيكات التي لا يصرح بها في ميزانية الشركة تهربا من أداء الضرائب.

وقد تم أداء المبلغ على الشكل التالي:

1- شيك عدد 8299554 مسحوب عن البنك الشعبي وكالة الازدهار بمبلغ 1.500.000,00 درهم بتاريخ 2007/05/03.

.../...

2- شيك عدد 8299855 مسحوب عن البنك الشعبي وكالة الازدهار بمبلغ 1.500.000,00 درهم بتاريخ 2007/05/03.

3- شيك عدد 8299218 مسحوب عن البنك الشعبي وكالة الازدهار بمبلغ 4.000.000,00 درهم بتاريخ 2007/11/26.

4- شيك عدد 6542372 مسحوب عن البنك الشعبي وكالة الازدهار بتاريخ 2008/01/25 بمبلغ 5.000.000,00 درهم.

والدليل على أن الحساب هو في حقيقة الأمر حساب شركة "سانت غيتا" (السري) (Noir) هو كونه أدى مبالغ شراء أسهم لصالح شركة سانت غيتا من هذا الحساب وهذا قرينة قاطعة على أنه حساب الشركة.

كما أن عقد بيع الأسهم حرر بتاريخ فبراير 2008 في اسم شركة "سانت غيتا" باعتبارها مشترية.

ورغم أن هذا العقد مصادق عليه لصالح شركة سانت غيثا احتفظ به المشتكى به الأول الحسين بيشا بل وأخفاه وبقي الحال على ذلك منذ شهر فبراير 2008 إلى غاية 11 يونيو 2015، حيث أبرم عقدا توثيقيا جديدا بين البائعين لأسهم شركة "ضفاف" من جهة والحسين بيشا شخصيا من جهة أخرى (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق32) (مرفق صورة من النموذج "ج") (مرفق33) (مرفق صورة من النظام الأساسي الجديد للشركة) (مرفق34).

وتم إيداع العقد باسم الشركة وأصبح الحسين بيشا هو المالك الوحيد لشركة "ضفاف" (100%) وبتعبير أدق هو مالك

.../...

العقارين الذي تقرب مساحتهما حوالي 6 هكتارات وهو في إطار إنجاز مشروع عقاري يضم عددا كبيرا من الشقق بمدينة أكادير.

- **العملية الاجرامية الرابعة: - تفويت معدات وشاحنات ووحدات لصنع الاسمنت المسلح في ملكية شركة "سانت غيتا" إلى شركة "في بيتي" التي يملكها الحسين بيشا لوحده:**

ذلك أن شركة "سانت غيتا" كانت تملك محطة لصناعة الاسمنت المسلح Béton Armé وتبيعه عبر شاحنات خاصة بنقله وكذا صناعة أعمدة التسقيف بالاسمنت والحديد وباقي الأمور الأخرى حيث كانت تملك الآلات التالية:

1- محطة خاصة لصناعة الاسمنت المسلح من آلة التخليط وآلة المضخة وآلة التحميل سبق للشركة أن اشترتها بمبلغ 1.806.635,00 درهم.

Une unité complète pour production des poutrelles en béton avec accessoires.

2- كما كانت تملك الشركة أيضا وحدة خاصة لإنتاج أعمدة التسقيف والآجور والرصيف وجميع الأمور المتعلقة بهما سبق للشركة أن اشترتها بمبلغ 5.188.612,00 درهم.

.../...

Une unité : presse massa pour préfabriqué en ciment vibre complète.

كما أن الشركة كانت تملك عدة شاحنات وهي كما يلي:

1- شاحنة من نوع ميتسوبيشي FM657JSI رقم صفيحتها 7-1-50094 سبق شراؤها بمبلغ 173.535,00 درهم.

2- شاحنة من نوع كريزلر من أجل التخليط رقم صفيحتها 13/14209.

3- شاحنة من نوع Camion Malaxaeur Daimler Chrysler MATR رقم صفيحتها 13-1-14209.

4- شاحنة من نوع كريزلر رقم صفيحتها 13-1-14210.

إن القيمة الإجمالية للشاحنات الثلاث هي 3.836.790,00 درهم.

كما أن هذه الآلات والشاحنات تم شراؤها من طرف شركة "سانت غيتا" وتم أداء مبالغها عن طريق (Lising) بالتقسيط من طرف شركة "سانت غيتا" وكانت توجد في مستودع في منطقة تاسيلا بأكادير في ملكية "سانت غيتا".

.../...

وقد قام المشتكى به الأول الحسين بيشا بتحويل ملكية هذه الشاحنات في اسم شركة "في بيتي" وأصبحت هي المالكة للآلات والشاحنات وذلك خلال سنة 2017.

ونفس الشيء بالنسبة للمعدات والشاحنات والوحدات.

وأصبح مدخول هذا النشاط يودع في حساب شركة "في بيتي" التي يملكها المشتكى به الأول الحسين بيشا لوحده مستغلا بذلك صفته باعتباره هو الممثل لشركة "سانت غيتا" التي يملك فيها نسبة 23% فقط وهو الممثل لشركة "في بيتي" التي يملك فيها نسبة 100%. (مرفقة صورة من النظام الأساسي) (مرفق35).

والأكثر من ذلك هو أن هذا المستودع الذي كانت توجد به هذه المحطة والوحدة والآليات والتي تبلغ مساحتها حوالي هكتار كان في ملكية شركة "سانت غيتا" وقام المشتكى به الحسين بيشا بصفته ممثل الشركة ببيعه لنفسه بثمن زهيد دون علم ولا إذن الشركاء وأصبح المالك الوحيد لهذا العقار.

. العملية الاجرامية الخامسة: . شراء بقعة أرضية بالدار البيضاء ببوسكورة:

إن المشتكى بهما الحسين بيشا وإبراهيم إد حلي بيشا اشتريا العقار المسمى "رخام ومقالع بوسكورة" المشتمل على قطعة أرضية مساحتها 34930 متر مربع الكائنة بالدار البيضاء كاليفورنيا طريق النواصر

.../...

موضوع الرسم العقاري عدد **33/12385** وذلك بمبلغ مالي قدره **4.366.250,00** درهم حسب العقد (مرفق صورة من عقد البيع) (مرفق36).

وأن المشتكي به الأول الحسين بيشا أدى للبائعين ورثة أمهال هذه المبالغ بواسطة الشيكات المسحوبة من الحساب البنكي لشركة "سانت غيتا" عند البنك الشعبي وكالة الازدهار بأكادير تحت رقم **2121173298830063** وهي كالتالي:

- شيك يحمل مبلغ **1.000.000,00** درهم بتاريخ 2004/10/26 رقمه **0359850** (مرفق مايفيد) (مرفق37).
- شيك يحمل مبلغ **2.000.000,00** درهم بتاريخ 2004/11/23 رقمه **0359783** (مرفق مايفيد) (مرفق38).
- شيك يحمل مبلغ **1.000.000,00** درهم بتاريخ 2005/02/02 رقمه **9075580** (مرفق مايفيد) (مرفق39).
- شيك يحمل مبلغ **1.000.000,00** درهم بتاريخ 2006/05/18 رقمه **5131767** (مرفق مايفيد) (مرفق40).

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الثمن هو صوري وغير حقيقي لأن الثمن الحقيقي يفوق بكثير هذا المبلغ.

وكيفما كان الحال فإن مبلغ الشراء تم أداؤه من حساب شركة "سانت غيتا" التي يملك فيها المشتكى به الأول الحسين بيشا فقط نسبة 23%.

.../...

والأكثر من ذلك هو أن العقار تم تسجيله في اسم الحسين بيشا شخصيا وإبراهيم إد حلي بيشا شخصيا مناصفة بينهما (مرفق صورة من شهادة الملكية) (مرفق41).

وعليه فالأداء تم من حساب شركة "سانت غيتا" والعقار تم تسجيله في اسم المسيرين فقط وهما: المشتكى به الأول الحسين بيشا وإبراهيم إد حلي بيشا رغم أن الأول لا يملك إلا 23% والثاني إد حلي يملك 24% أي أن مجموع الحصص هو 47% لكن العقار سجل في اسمهما معا (مرفق صورة من النموذج "ج") (مرفق42) وهذا ما ألحق ضررا بليغا بالشركاء.

- العملية الاجرامية السادسة: - بيع الثنيا (Ventes Réméré) لثماني بقع أرضية إلى البنك الشعبي للوسط الجنوبي بواسطة عقود بيع توثيقية من طرف الموثق المهدي أقشوش (من أجل إخفاء الوضعية المالية لشركة "سانت غيتا" بسبب نهبه لأموالها وأبرم عقود تصرف مضرة بالشركة وذلك بسوء نية ودون إذن الشركاء):

إن المشتكى به بسبب تصرفاته المتمثلة في نهب أموال الشركة وشراء العقارات باسمه وباسم أبنائه تعذر على شركة "سانت غيثا" إنجاز المشاريع المبرمجة.

.../...

سيما أن المشتكى به الأول الحسين بيشا قام بشراء شركات كشركة "ضفاف" وشركة "بولينغ ساوت" في اسمه الشخصي وأدى مقابلها من أموال شركة "سانت غيثا كما سبق توضيح ذلك في الصفحات 7 و8 و9 من هذه الشكاية.

وأن هذه الشركات أصبحت تنافس شركة "سانت غيثا" بطريقة غير مشروعة وذلك عن طريق سرقة الزبناء ومواد البناء وغيرها إلى درجة أن شركة "سانت غيثا" هي الآن مشرفة على الإفلاس.

وأمام هذا الوضع قام المشتكى به الأول الحسين بيشا بصفته الممثل القانوني لشركة "سانت غيثا" بإخفاء الوضعية المزرية للشركة بسبب نهب أموالها من طرفه وإبرام عقد قرض مع البنك الشعبي للوسط الجنوبي بمبلغ 22 مليار لتغطية الخصاص وإخفاء الوضعية المالية للشركة عن الشركاء. (مرفق صورة من عقد القرض) (مرفق43).

كما أن المشتكى به الأول الحسين بيشا أقنع بطرق تدليسية المشتكي محمد بيشا على تقديم ضمانة شخصية للشركة بخصوص أداء القرض وهو ما تم فعلا (مرفق صورة من عقد الضمانة الشخصية للمشتكي) (مرفق44).

.../...

وعليه فإنه بالرجوع إلى عقد القرض يتبين أن المشتكى به الأول الحسين بيشا الممثل القانوني بشركة "سانت غيثا" التزم بتمويل نسبة 70% من كل عملية بيع تمت بخصوص العقارات المرهونة مقابل رفع اليد عن كل عقار على حدى.

وبما أن عملية البيع لا زال مستمرة فإن البنك بقي دائنا الى يومنا وهذا ما هو وارد في العقد.

والأكثر من هذا وما يبين الخطورة الإجرامية للمشتكى به الأول الحسين بيشا هو أنه قام بمفرده وبدون علم الشركاء بإبرام عقد بيع الثنيا (Ventes Réméré) حيث باع للبنك الشعبي العقارات التالية:

1- العقار المحفظ رقم S/15726 مساحته 7810 متر مربع والمسمى "مونوبول دي طابا".

2- العقار المحفظ رقم 09/98097 مساحته 476 متر مربع والمسمى "مونوبول دي طابا".

وقد حددت قيمتهما في مبلغ 85.000.000,00 درهم بالنسبة للعقارين معا الاول ذو الرسم عدد S/15726 والثاني ذو الرسم عدد 09/98097 (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق45) (مرفق صورة من شهادة الملكية) (مرفق45 مكرر).

.../...

3- العقار المحفظ رقم **S/6830** مساحته **هكتارين و51 آر و73 سنتيار** والمسمى **"Kassimaita42" حددت قيمته** في مبلغ **63.000.000,00 درهم** (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق46) (مرفق صورة من شهادة الملكية) (مرفق47).

4- العقار المحفظ رقم **09/152991** مساحته **6172 متر مربع** والمسمى **"Haut Founty Lot1223" حددت قيمته** في مبلغ **35.000.000,00 درهم** (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق48) (مرفق صورة من شهادة الملكية) (مرفق49).

5- العقار المحفظ رقم **09/152993** مساحته **5313 متر مربع** والمسمى **"Haut Founty Lot1225".**

6- العقار المحفظ رقم **09/152994** مساحته **5138 متر مربع** والمسمى **"Haut Founty Lot1226".**

وقد حددت قيمتهما في مبلغ **34.713.000,00 درهم** بالنسبة **للعقارين معا الاول** ذو الرسم عدد **09/152993 والثاني** ذو الرسم عدد **09/152994** (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق50) (مرفق صورة من شهادتي الملكية) (مرفق51 و52).

7- العقار المحفظ رقم **S/4059** مساحته **8817 متر مربع** والمسمى **"CHAKIRA-Cam Sud" حددت قيمته** في مبلغ

.../...

21.220.000,00 درهم (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق53) (مرفق صورة من شهادة الملكية) (مرفق54).

8- العقار المحفظ رقم **31/26379** مساحته **6H 62Ares 18Ca** متر مربع والمسمى **"TABOUGRICH" حددت قيمته** في مبلغ **27.162.000,00 درهم** (مرفق صورة من عقد البيع التوثيقي) (مرفق55).

الكل هذه البيوع تمت بعقود موثقة مفادها أن تنقل ملكية العقارات إلى البنك بعد انصرام مدة ثلاث سنوات من احترام العقد (2012/02/02) دون أداء الديون للقروض فإن البنك يمتلك العقار بصفة دائمة.

وأن **هدف** المشتكى به من كل هذا هو ما يلي:

1- **القصد من هذا التصرف هو إضعاف الشركة، حيث قام بنهب أموالها لدرجة جعلها تقترض بعدما كانت من أهم الشركات بمدينة أكادير بأكملها.**

2- **الغرض من ذلك أيضا هو إتلاف الوعاء العقاري للشركة لإقصائها من المنافسة في مجال البناء لأن العقارات التي أبرم بشأنها بيع الثنيا (Ventes Réméré) هي أراضي صالحة للبناء في مواقع**

.../...

استراتيجية ولكون بنائها يدر أرباحا طائلة وسوف تكون منافسة للشركة الشخصية "في بيتي".

كما أن المشتكى به أبرم العقود مع البنك من أجل استرجاع الضمانة الشخصية وأن يتحلل من كل التزام وأن يترك الشركة في أزمة مالية تؤدي بها إلى الإفلاس.

وأن تصرف المشتكى به هذا استعمل أموال الشركة واعتماداتها مع علمه أنه ضد المصلحة الاقتصادية للشركة وذلك لتحقيق أغراض شخصية ومحاباة شركة "في بيتي" التي يملكها لوحده.

ذلك أن له مصلحة مباشرة فيه وهو الفعل المعاقب عليه في المادة 107 من قانون شركة ذات المسؤولية المحدودة.

. العملية الاجرامية السابعة: . التزوير في محررات تجارية واستعمالها وخيانة الأمانة على مستوى الحساب (السري) لشركة "سانت غيثا":

إن المشتكى به الأول الحسين بيشا من أجل تهريب أموال شركة "سانت غيثا" قام بفتح حساب للشركة ولكن باسم الحسين بلحسن بيشا وذلك لدى البنك الشعبي وكالة الازدهار تحت رقم 21211915581500030.

.../...

هذا الحساب ممول من مبيعات شركة "سانت غيثا" وشيكات الزبناء وبلغ مجموع الأموال المتواجدة به حوالي 250.000.000,00 درهم وهو حساب غير مصرح به في الشركة ويتصرف به المشتكى به الأول حسب هواه ولمصلحته.

وكان يعمل على أداء مستحقات شركة "برج الجنوب" الذي يملكها شخصيا لوحده والمختصة في تجارة الشاي الأخضر من هذا الحساب سواء المبالغ المؤداة داخل المغرب أو خارجه.

وأن مراجعة هذا الحساب سوف يبين مصدر الأموال ومن هو مالكها ومن كان يتصرف فيها سواء بالطرق المشروعة أو غير المشروعة.

كما أن المشتكى به الأول الحسين بيشا وبمعية ومشاركة مصطفى خلوق الذي كان يحضر له بونات صندوق البنك (Bon de caisse) من البنك الشعبي (BP) وكالة شارع الحسن الثاني والبنك المغربي للتجارة والصناعة (BMCI) كان يؤدي ثمنها بشيك مسحوب من الحساب السري لشركة "سانت غيثا" ويستفيد منها هو شخصيا بمشاركة مصطفى خلوق في عدد من العمليات الاجرامية التي تكررت لمرات متعددة والتي من خلالها تم نهب أموال الشركة بتواطؤ بينهما.

.../...

حيث وصلت المبالغ التي توصل بها مصطفى خلوق حوالي 42.000.000,00 درهم.

بالإضافة إلى مبالغ أخرى توصل بها مصطفى خلوق دون وجه حق تصل إلى حوالي مبلغ 16.500,00 درهم وهي مبالغ موضوع الاختلاس بتواطؤ بينهما.

وهذا ما سوف يبينه كشف الحساب الســـــري.

أولا: - حول تكييف الوقائع المنسوبة للمشتكى بهم:

1- حول جناية تكوين عصابة إجرامية:

حيث إن الفصل 293 من ق.ج. عاقب على كل اتفاق مهما كانت مدته أو عدد المساهمين فيه الغاية منه ارتكاب جناية ضد الأموال أو الأشخاص.

وحيث إن المشتكى بهم من خلال الوقائع السابق عرضها يتبين أنهم اتفقوا على ارتكاب عدد من الجنايات تتعلق بالأموال.

كما أن هذه الجنايات ارتكبت لمرات متعددة (التعدد المادي) القصد منها الإضرار بضحاياهم والاستيلاء على أموالهم.

.../...

وحيث إنه من خلال الوقائع المذكورة يتبين أن المشتكى بهم قاموا **بجرائم الأموال** المتمثلة في **جرائم السرقة وخيانة الأمانة والتصرف في مال مشترك بسوء نية والنصب** والكل عن طريق **التزوير** في **وثائق رسمية باستبدال أشخاص بأخرى** وكذا **وثائق تجارية** واستعمالها.

ثانيا: - التزوير في محرر رسمي واستعماله وخيانة الأمانة وإخفاء أشياء متحصلة من جناية طبقا للفصول 351 و354 و356 و547 و572 من ق.ج.:

حيث إن الفصل 547 من ق.ج. **يعاقب** كل من **اختلس أو بدد بسوء نية اضرارا بالمالك أو الحائز أو غيرهم أموالا سلمت لاستعمالها في غرض معين.**

كما أن المادة 549 من ق.ج. **شددت** العقوبة إلى الحبس من سنة إلى 5 سنوات وغرامة إذا ارتكب الفعل من طرف **وكيل إضرارا بموكله.**

وحيث إن المشتكى به الأول **الحسين بيشا هو الممثل القانوني لشركة "سانت غيثا" ذات مسؤولية محدودة.**

فهو بذلك **وكيل** عن الشركة وشخص معنوي التي لها الشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلتين فهو بذلك في حقيقة الأمر **وكيل** عن الشركة ويأخذ **حكم الوكيل.**

.../...

وحيث إن المشتكى به الأول **الحسين بيشا** بصفته ممثل شركة "سانت غيثا" التي **يملك** فيها المشتكي **محمد بيشا** نسبة **24%** وزوجته **فضيلة بيشا 4,8%** اشترى بهذه الصفة جميع أسهم شركة "بولينغ ساوت" باعتبارها مالكة للعقار ذو الرسم عدد **09/134898** الذي تبلغ مساحته **5883** متر مربع وهو عبارة عن **قطعة أرضية صالحة للبناء توجد بوسط المدينة وذات قيمة تجارية مهمة جدا.**

حيث اشتراها وتم **أداء ثمنها من حساب الشركة**، حيث وقع الشيكات بصفته ممثل شركة "سانت غيثا" **لكن العقد زور فيه** وعوض تسجيل اسم الشركة "سانت غيثا" باعتبارها المشترية بدليل أنها **هي التي أدت ثمن البيع** فإنه **سجل العقد في اسمه شخصيا "الحسين بيشا".**

وهو بذلك **استبدل الشخص المعنوي شركة "سانت غيثا"** التي **أدت ثمن شراء الأسهم بشخص آخر الذي هو شخصيا مستغلا في ذلك صفته كممثل (وكيل)** عن الشركة وذلك في عقد رسمي.

وهذا ما يشكل **جناية التزوير المعاقب عليها** في المادة **354** من ق.ج. التي **عاقبت** عن كل تزوير في محرر رسمي إذا تم بعدة طرق منها **خلق أشخاص وهميين أو استبدال أشخاص آخرين وهذا ما تم بالفعل.**

.../...

وبهذا فإن **عقد تفويت الحصص** هو **عقد** أبرم من طرف الموثق الذي هو **لحسن وامير** وهو بذلك **عقد رسمي** طبقا لما تنص عليه المادة 418 من ق.ل.ع. وكذا القانون المتعلق بالموثقين العصريين.

وتم **استبدال** شخصية شركة "سانت غيثا" التي يمثلها المشتكى به الأول الحسين بيشا **بشخصه هو**.

فهو بذلك يعتبر **خائنا للأمانة** طبقا للمادة 547 من ق.ج. لكونه **مؤتمن عن الشركة وأن أموال الشركة توجد رهن إشارته من أجل استعمالها في نشاط الشركة وليس في أغراضه الشخصية**.

كما أنه **اتفق** مع البائعين باعتباره ممثل شركة "سانت غيثا" باعتبارها مشترية وأدى لهم شيكات مسحوبة من حسابها وباعتباره ممثل شركة "سانت غيثا" وهم بذلك يكونوا قد **باعوا جميع الأسهم لشركة "سانت غيثا" لكن العقد حرر في اسمه شخصيا وهذه صورة التزوير في الوثيقة الرسمية**.

والأكثر من ذلك هو أن **المشتكى به عمد إلى التزوير في محررات بنكية** حيث **فتح حساب لدى بنك الشعبي وكالة الازدهار في أكادير** تحت اسم "الحسين بلحسين بيشا" وهو **حساب** تم **فتحه بدون علم الشركاء ولا حتى إشعارهم** ثم كان **يضع فيه مبالغ تستحقها شركة "سانت غيثا" بخصوص مبيعاته في السوق الأسود** وهو **حساب سري السابق ذكر رقمه**.

.../...

والأكثر من ذلك هو أن هذا الحساب كان **لا يمول بأموال شركة "سانت غيثا" فقط وإنما أيضا بالشيكات المسحوبة لفائدتها بعدما يوقع عليها في الخلف** باعتباره ممثل ثم **يضعها في الحساب الخفي** عن الشركاء.

علما أن المشتكى به أدى للبائعين أسهم شركة "بولينغ ساوت" مبلغ **32.601.390,00** درهم كباقي ثمن شراء الأسهم من الحساب الخفي الذي يعود في حقيقته للشركة والباقي الذي هو **3.276.000,00** درهم تم أداؤه من حساب شركة "سانت غيثا".

ودائما وفي إطار مخططه الإجرامي وقصد تمويه الشركاء قام بتفويت شركة "بولينغ ساوت" وجميع حصصها إلى أبنائه وهم: لحسن بيشا، محمد بيشا، الحسن، فاطمة، السعدية، رشيدة بمقتضى بيع توثيقي بمبلغ **80.000,00** درهم التي **يعترف في العقد الرسمي** أنه **توصل به خارج حسابات الموثق وأبرأ ذمته.**

وعليه يتضح أن **ثمن شراء أسهم الشركة هو 35.877.390,00 درهم جزء منها ما تم أداؤه من حساب شركة "سانت غيثا" هو 3.276.000,00 درهم والباقي** الذي هو **32.601.390,00 درهم** تم أداؤه من حساب شركة "سانت غيثا" **السري** ثم باعها بمبلغ **80.000,00 درهم.**

.../...

وحتى أن هذا المبلغ لم تتوصل به شركة "سانت غيثا" وهذا مايثبت زورية هذا البيع.

وما يؤكد السرقة هي قرينة الثمن الذي كان عند الشراء 35.877.390,00 درهم في حين باعها بمبلغ 80.000,00 درهم بنسبة 0,2%.

كما أن هذا العقد المزور تم استعماله عن طريق إيداعه بالمحكمة التجارية لتحويل أسهم الشركة في اسمه وأمام المحافظة العقارية في الملف الخاص بالعقار ذو الرسم 09/134898 لكون الشركة لا تملك إلا هذا العقار.

وبهذا يتضح أن المعني بالأمر اتفق هو وأولاده على نهب أموال الشركاء عن طريق التزوير في وثائق رسمية وخيانة الأمانة والتزوير في محررات بنكية متمثلة في وثائق فتح الحساب وسرقة الأموال الموضوعة به.

كما أن أبناؤه يكونوا قد ارتكبوا جناية إخفاء أشياء متحصلة من جناية طبقا للمادة 572 من ق.ج. لكونهم على علم بأصل المال الذي هو غير مشروع ومتحصل من جناية.

.../...

ثالثا: - حول جناية السرقة وخيانة الأمانة والتزوير في محررات رسمية واستعمالها في عدة محررات تجارية واستعمالها وإخفاء أشياء متحصلة من جريمة:

كما أن المشتكى به الأول الحسين بيشا سبق أن تقدم لشركة "العمران" بأكادير واشترى أربع بقع أرضية بصفته ممثل شركة "سانت غيثا" التي تنشط في مجال العقار.

وتم تخصيص العقارات التي كان رقمها آنذاك 1227، 1228، 1229، 226 في اسم شركة "سانت غيثا" حسب الورقة الصادرة عن شركة "العمران" (Affectation).

وتم أداء المبالغ التي وصل مجموعها إلى مبلغ 20.691.000,00 درهم حسب ما هو مفصل في الشكاية من الصفحة 9 إلى غاية الصفحة 16 والكل من حساب شركة "سانت غيثا"، بواسطة شيكات كما هي مبينة أرقامها ومبالغها في الصفحات المذكورة.

بل إن المشتكى به استعمل الحساب السري للشركة والذي فتحه باسم "الحسين بلحسن بيشا" وسحبت منه مبالغ بواسطة المشتكى به الرابع مصطفى خلوق حيث استفاد هذا الأخير مما مجموعه 22.377.400,00 درهم بخصوص ثلاث بقع ذات الأرقام: 1227، 1228، 1229.

.../...

كما أن مصطفى خلوق سحب مبلغ 9.057.550,00 درهم خاص بالبقعة الأرضية الرابعة التي تحمل رقم 226.

وأن أداء هذه المبالغ تم على الشكل التالي:

- مبلغ 12.377.400,00 درهم سحب من حساب الشركة المفتوح باسم الحسين بلحسن بيشا (الحساب الأسود).

- ومبلغ 10.000.000,00 درهم تم سحبه من حساب الشركة المصرح به المفتوح لدى البنك المغربي للتجارة والصناعة وكالة أكادير.

ولتبرير هذا الاختلاس تم تزوير فاتورات (وهمية) بخصوص عمليات تجارية وهمية وتم الإدلاء بها لقسم المحاسبة بالشركة لتبرير الاختلاس وهذا ما يشكل التزوير في محرر تجاري واستعماله وخيانة الأمانة.

وأن المبالغ التي توصل المشتكى به الرابع مصطفى خلوق بها لا سبب لها وهي وسيلة لتهريب أموال الشركة وإخفائها لدى مصطفى خلوق وهذا ما يشكل جريمة المشاركة في السرقة وخيانة الأمانة والتزوير في محررات تجارية وإخفاء أشياء متحصلة من جريمة.

.../...

كما أن العقارات التي تم أداء ثمنها من أموال شركة "سانت غيثا" حسب الورقة (Affectation) الصادرة من شركة "العمران" تم إبرام العقود بشأنها في اسم شركة "بولينغ ساوت" التي يملكها أبناء المشتكى به الأول الحسين بيشا وقد تم ذلك بتاريخ 2018/11/13 بواسطة عقد رسمي مبرم من طرف الموثق المهدي أقشوش.

حيث قام باستبدال شركة "سانت غيثا" بشركة "بولينغ ساوت" وهذا ما يشكل جنحة السرقة وخيانة الأمانة والتزوير في محررات رسمية (عقد الموثق).

نفس العملية الإجرامية قام بها المشتكى به الأول الحسين بيشا حيث اشترى 99 % من أسهم شركة "ضفاف" التي تملك عقارين.

الأول: مساحته 4 هكتارات و91 آر و40 سنتيار ذو الرسم العقاري عدد S/1716.

والثاني: 1 هكتار و20 آر و40 سنتيار ذو الرسم العقاري عدد S/2989 وذلك بمبلغ 28.000.000,00 درهم حيث ان مبلغ 16.000.000,00 درهم تم أداؤه للبائعين من طرف شركة "سانت غيثا" من حسابات بنكية مختلفة كما هو واضح في الصفحة 17 و18.

.../...

وأدى مبلغ 12.000.000,00 درهم من الحساب السري لشركة "سانت غيثا" والمفتوح باسمه وقد تم الأداء طبقا لما هو مفصل في الصفحة 18 و19.

والدليل على أن الحساب السري يعود للشركة هو كونه أدى مبالغ الشراء من هذا الحساب وأن العقد الأول أبرم في اسم شركة "سانت غيثا" وأخفاه.

إلا انه في سنة 2015 أبرم عقدا توثيقيا مع البائعين واستبدل شخصية شركة "سانت غيثا" الذي يعتبر الممثل القانوني لها باسمه الشخصي وأصبح هو المالك الوحيد لشركة "ضفاف" التي تملك العقارات والتي أدى ثمنها من حساب شركة "سانت غيثا".

وهذا ما يؤكد التزوير في العقد الرسمي واختلاس مبالغ وخيانة الأمانة.

والأكثر من هذا هو أن المشتكى به أيضا عمد إلى سرقة آلات وهي المفصلة في الصفحة 20.

كما انه عمد إلى سرقة شاحنات وعددها 4 كما هي مفصلة في الصفحة 21 وهي منقولات كلها تعود لشركة "سانت غيثا" وزور

.../...

الوثائق وحول ملكيتها من الشركة إلى الشركة التي يملكها هو شخصيا والمسماة "في بيتي".

نفس العملية قام بها بخصوص نفس العقار الذي كانت توجد به هذه الآلات (المستودع) وحوله من اسم شركة "سانت غيثا" إلى اسمه الشخصي بثمن زهيد بدون علم الشركاء.

كما أن المشتكى به الأول الحسين بيشا وإبراهيم ادحلي اشتريا العقار الكائن بالدار البيضاء موضوع الرسم العقاري عدد 33/12385 بمبلغ 4.366.250,00 درهم وذلك من البائعين ورثة امهال الذي أدى لهم هذه المبالغ من حساب شركة "سانت غيثا" باعتباره ممثل لها بواسطة أربع شيكات كما هو ممثل في الصفحة 23.

علما أن هذا المبلغ هو صوري وأن المبلغ الحقيقي يفوق ذلك بكثير.

والغريب في الأمر أن العقار تم تسجيله في المحافظة في اسمه هو وفي اسم إبراهيم إد حلي بيشا باعتبارهما مالكين له مناصفة بينهما.

.../...

رابعا: - حول الجرائم المنصوص عليها وعلى عقوبتها في قانون الشركات ذات مسؤولية محدودة قانون 95-53:

حيث ان المشتكى به الأول وبمشاركة مشتكى بهم آخرين ارتكبوا **عدة جرائم** منصوص عليها في القانون المتعلق بشركة ذات مسؤولية محدودة رقم 95-53.

حيث جاء في الفصل **100** من قانون شركة المساهمة أن **تطبق على مسيري الشركات وكل شخص زور فعلا سواء مباشرة أو بواسطة شخص آخر.**

وخلافا للمادة **120** من ق.ج اعتبر المشرع **التعدد المادي على ارتكاب الأفعال لمرات متعددة ظرف التشديد وذلك في الفصل 101.**

كما ان المادة **102** من نفس القانون **حددت نطاق تطبيق الجرائم المنصوص عليها في قانون الشركات حيث لا يمكن تطبيقها إذا كانت الأفعال تقبل تطبيقا جنائيا أشد تطبيقا للقانون.**

كما عاقب الفصل **107** من قانون شركات ذات المسؤولية المحدودة على ما يلي:

((1- المسيرون الذين يقومون عن قصد بتوزيع أرباح خيالية بين الشركاء في غياب الجرد أو بوسائل جرد تدليسية،

.../...

2- المسيرون الذين قدموا للشركاء عن قصد، حتى في غياب أي توزيع لأقساط الارباح قوائم تركيبية لا تعطي بالنسبة لكل سنة مالية، صورة صادقة عن نتائج السنة وعن الوضعية، المالية وعن الذمة المالية بانتهاء تلك الفترة بغية إخفاء الوضعية الحقيقية للشركة.

3- المسيرون الذين استعملوا، عن سوء نية، أموال الشركة أو اعتماداتها استعمالا يعلمون أنه ضد المصلحة الاقتصادية للشركة وذلك لتحقيق أغراض شخصية أو لمحاباة شركة أو مقاولة لهم فيها مصالح مباشرة أو غير مباشرة،

4- المسيرون الذين استعملوا، عن سوء نية، السلطات التي يتمتعون بها أو الأصوات التي يتوفرون عليها بهذه الصفة استعمالا يعلمون أنه ضد المصالح الاقتصادية للشركة وذلك لتحقيق أغراض شخصية أو لمحاباة شركة أو مقاولة لهم فيها مصالح مباشرة أو غير مباشرة)).

كما ان المادة **110** من القانون المذكور عاقبت المسيرين:

((- الذين يضعون رهن إشارة كل شريك بالمقر الاجتماعي، محاضر الجمعيات والقوائم التركيبية والجرد وتقرير المسيرين وعند الاقتضاء تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات.
- الذين لا يقومون بدعوى الجمعية العامة للشركاء للانعقاد داخل أجل ستة أشهر من تاريخ اختتام السنة المالية والذين لا يعرضون لمصادقة الجمعية المذكورة أو لمصادقة الشريك الوحيد الجرد والقوائم التركيبية وتقرير التسيير)).

.../...

كما عاقبت المادة 115 من نفس القانون على ما يلي:

((مسيرو الشركة ذات المسؤولية المحدودة الذين يقومون، وعن عمد، حينما تقل الوضعية الصافية للشركة عن ربع رأس مالها بسبب الخسارة المثبتة في القوائم التركيبية:

1- باستشارة الشركاء داخل الثلاثة أشهر التي تلي المصادقة على الحسابات التي أظهرت تلك الخسائر من أجل اتخاذ قرار الحل السابق لأوانه للشركة ان اقتضى الأمر ذلك.

2- بايداع القرار المتخذ من طرف الشركاء بكتابة ضبط المحكمة وتقييده في السجل التجاري ونشره في جريدة مخول لها نشر الاعلانات القانونية)).

وعاقبت أيضا المادة 117 من نفس القانون بما يلي:

((مسيروا الشركة ذات المسؤولية المحدودة الذين لا يضعون في أي فترة من السنة، رهن اشارة كل شريك بالمقر الاجتماعي، الوثائق الآتية المتعلقة بالسنوات المالية الثلاثة الأخيرة المعروضة على الجمعيات العامة: القائمة التركيبية السنوية والجرد وتقرير المسيرين وعند الاقتضاء تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات ومحاضر الجمعيات العامة)).

ان المشتكى به الأول الحسين بيشا بمعية الغير قام **بعدة أفعال إجرامية من تزوير وخيانة الأمانة وإساءة استعمال أموال الشركة وذلك عن طريق عدم احترام قواعد قانون الشركة والنظام الأساسي** لها وهدفه من ذلك ما يلي:

.../...

- إخفاء الوضعية الحقيقية لمالية الشركة ولم يكن يوزع أي أرباح، وانعدام القوائم التركيبية لكل سنة مالية.

- وعدم إعطاء صورة صادقة عن وضعية الشركة بغية إخفاء الحقيقة، رغم مطالبة الشركاء بذلك مرارا وتكرارا إلى درجة أنه اختلق نزاعا وانقطعت الصلة بينهما لينفرد بالتسيير واستغل العلاقة العائلية بينهما.

كما انه فتح حسابا سريا يمول بأموال شركة "سانت غيثا" نقودا وشيكات ويستعملها حسب هواه وهاته الأفعال هي المعاقب عليها في المادة 107 من قانون شركات المساهمة.

والأكثر من ذلك هو أن المشتكى به بمعية باقي المشتكى بهم استعمل أموال الشركة وهو يعلم أنها ضد المصلحة الاقتصادية للشركة.

هدفه من ذلك هو إضعاف الشركة والمس بالمصلحة الاقتصادية لها وذلك لتحقيق غرضه الشخصي المتمثل في إفلاس الشركة من أجل تحويل الزبناء وغيرها من الأموال إلى شركته التي يملكها هو شخصيا أو الشركة التي يملكها أبناءه وذلك عن طريق المنافسة غير المشروعة.

والأكثر من ذلك استغل الصفة التي يتوفر عليها والثقة التي وضعه فيها الشركاء واستعملها ضد المصالح الاقتصادية

.../...

للشركة لتحقيق غرضه الشخصي وهي الأفعال المعاقب عليها في المادة 107 من قانون شركات ذات مسؤولية محدودة.

وقد قام بعدة أفعال مماثلة كما هو مفصل أعلاه.

والأكثر من ذلك أن المشتكى به لم يكن يضع رهن إشارة الشركاء بالمقر الاجتماعي محاضر الجمعيات والقوائم التركيبية وتقرير المسيرين.

كما انه لم يكن يدعوهم للجمعية العمومية ولا يعرض عليهم نتائج السنة المالية للمصادقة عليها وغيرها وهو الفعل المعاقب عليه في المادة 110 من قانون شركات ذات مسؤولية محدودة.

كما ان المشتكى به وغيره من الشركاء حينما قل رأسمال الشركة عن ربع الرأسمال وأصبحت مشرفة على الإفلاس بعدما كانت الشركة الأولى في البناء في أكادير ومشروع في مدينة الدار البيضاء لجأ للاقتراض من البنك كما سبق بيان ذلك ولم يحترم المادة 115 من قانون شركات ذات مسؤولية محدودة إطلاقا.

كما أنه ضرب عرض الحائط المادة 117 من قانون الشركات ذات مسؤولية محدودة التي ألزمته القيام بإجراءات منها وضع

.../...

رهن إشارة كل شريك الوثائق المتعلقة بالسنة المالية الأخيرة والقوائم التركيبية السنوية والجرد وتقرير المسيرين.

حيث انه لم يقم بهذه الإجراءات منذ سنوات خلت مخالفا بذلك قانون شركة ذات المسؤولية المحدودة والذي جرم وعاقب على هذه الأفعال.

لهذه الأسباب

يلتمس العارض من سيادتكم ما يلي:

أولا: - أمر الضابطة القضائية (الفرقة الوطنية للشرطة القضائية) بالدار البيضاء بإجراء بحث دقيق في الموضوع وذلك:

ثانيا: - بالانتقال إلى مقر شركة "سانت غيثا" الكائن عنوانها كلم 9,5 شارع الشفشاوني عين السبع الدار البيضاء وذلك من أجل القيام بما يلي:

1- تفتيش الشركة وحجز جميع الوثائق المحاسبتية من البيان السنوي، تقرير المحاسبين، القوائم التركيبية، وجميع الوثائق المحاسبتية من دفتر يومي وغيرها.

2- وكذا بونات الايداع بالبنك سواء تعلق الأمر بالنقود أو الشيكات والكمبيالات.

3- وكذا الكشوفات الحسابية المتعلقة بحسابات الشركة المصرح بها وبالحساب السري المفتوح لدى البنك الشعبي وكالة الازدهار بأكادير المذكور رقمه أعلاه باسم الحسين بيشا بلحسين وأخذ نسخ من الكشوفات الحسابية لمعرفة المصاريف والمداخيل ومن توصل بها مع تحرير محضر بذلك.

.../...

4- الانتقال الى مقر محاسب الشركة عبد الرزاق اللاجي شركة "جاست واي" الكائنة بإقامة أمل سوس، 1688 مكتب رقم 22 محج الحسن الأول، المسيرة، أكادير من اجل جمع الوثائق المتعلقة بشركة "سانت غيثا".

5- والأمر بانتقال الضابطة إلى الابناك التالية:

الأول: بالبنك المغربي للتجارة والصناعة وكالة الكتاني أكادير عنوانه أعلاه رقم الحساب المذكور 013010010120050580017 9.

الثاني: بنك القرض الفلاحي وكالة الكتاني أكادير: رقم الحسابين:

2250100379008665 1

2250100379008646 52

الثالث: البنك الشعبي وكالة الازدهار شارع الحسن الثاني اكادير رقم الحساب.

212117320003006 3

رابعا: البنك الشعبي وكالة الازدهار (الحساب السري هو 212119155815003 0).

مع أخذ جميع الكشوفات الحسابية للشركة منذ فتحها وكذا الحساب السري لجميع الحسابات البنكية.

6- وكذا بالاستماع إلى المشتكي والمشتكى بهم وممثلي الأبناك والمحافظة وكذا ممثل شركة "العمران" وغيرهم من المذكورين في الشكاية وكل ما سيسفر عنه البحث واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لكشف الحقيقة.

7- الأمر بإغلاق الحدود في وجه المشتكى بهم مع سحب جواز السفر في حقهم طبقا للقانون.

.../...

8- ومتابعة المشتكى بهم بالجرائم المذكورة أعلاه والتي هي تكوين عصابة إجرامية طبقا للفصل 293 من ق.ج. والسرقة طبقا للفصول 205 و209 والتزوير في محررات رسمية طبقا للفصول 351 و354 و356 والتزوير في محررات بنكية وتجارية واستعمالها طبقا للفصول 351 و357 و358 و359 من ق.ج. وخيانة الأمانة طبقا للفصل 547 والنصب طبقا للفصل 540 من ق.ج. والتصرف في مال مشترك بسوء نية طبقا للفصل 523 من ق.ج. وإخفاء أشياء متحصلة من جريمة طبقا للفصل 571 و572 والمشاركة طبقا للفصل 129 من ق.ج. وكذا النصوص الجنائية الواردة بقانون الشركة ذات مسؤولية محدودة كما هو مفصل أعلاه.

9- مع إشعار الجهة المشتكية بتاريخ التقديم لممارسة حقوقها المكفولة قانونا طبقا للمادة 82-4 من .ق.م.ج.

10- وإحالتهم على القضاء في حالة اعتقال.

تحت جميع التحفظات

محمد البلغيتي - كرزوط
محامي بهيئة الرباط
مقبول لدى محكمة النقض
ملتقى شارع الأبطال ، زنقة واد زيز عمارة 62 شقة 2 - أكدال - الرباط
الهاتف: 52 58 37 77 05 / 71 48 37 77 05 - الفاكس: 05 37 77 71 47

المرفقات:

1- صورة من النظام الأساسي لشركة سانت غيثا.
2- صورة من مستخرج السجل التجاري لشركة سانت غيثا.
3- صورة من محضر الجمع العام لشركة سانت غيثا المنجز في 2007/06/30.
4- صورة من عقد البيع التوثيقي بين محمد خليل التزنيتي وسليمان أبو الازهر.
5- صورة من النظام الاساسي لشركة "بولينغ ساوت".
6- صورة من عقد البيع المبرم بين شركة العمران وشركة بولينغ ساوت وما يفيد الأداء لشركة "العمران".
7- صورة من الشيك الذي يحمل مبلغ 1.508.625,00 درهم مسحوب عن البنك الشعبي بتاريخ 2008/04/18 مسحوب عن شركة سانت غيثا لفائدة محمد خليل التزنيتي.
8- صورة من الشيك الذي يحمل مبلغ 50.000,00 درهم مؤرخ في 2018/04/18 مسحوب عن شركة سانت غيثا لفائدة محمد خليل التزنيتي.

(تتمة المرفقات في الصفحة الموالية)

.../...

9- صورة من الشيك الذي يحمل مبلغ 754.347,50 درهم بتاريخ 2008/04/18 مسحوب عن شركة سانت غيثا لفائدة عبد اللطيف عبيد.
10- صورة من الشيك الذي يحمل مبلغ 25.000,00 درهم بتاريخ 2008/04/18 مسحوب عن شركة سانت غيثا لفائدة عبد اللطيف عبيد.
11- صورة من الشيك الذي يحمل مبلغ 754.347,50 درهم بتاريخ 2008/04/18 مسحوب عن شركة سانت غيثا لفائدة سليمان أبو الأزهر.
12- صورة من الشيك الذي يحمل مبلغ 25.000,00 درهم بتاريخ 2008/04/18 مسحوب عن شركة سانت غيثا لفائدة سليمان أبو الازهر.
13- صورة من الشيك الذي يحمل مبلغ 6300,00 درهم مسحوب عن شركة سانت غيثا لفائدة الموثق لحسن واامير محرر العقد.
14- أصل عقد البيع التوثيقي المبرم بين الحسين بيشا وأبناؤه لحسن ومحمد والحسن وفاطمة والسعدية ورشيدة بيشا.
15- صورة من النظام الاساسي الجديد لشركة بولينغ ساوت.
16- صورة طبق الأصل من عقد البيع المبرم بين شركة العمران وشركة بولينغ ساوت.
17- أصل شهادة الملكية للرسم العقاري 1227.
18- صورة من عقد البيع المبرم بين شركة العمران وشركة بولينغ ساوت.
19- أصل شهادة الملكية للرسم العقاري 1228.
20- صورة مصادق عليها من المحافظة لعقد البيع بين شركة العمران وشركة بولينغ ساوت.
21- أصل شهادة الملكية للرسم العقاري 1229.
22- أصل مستخرج السجل التجاري النموذج "ج" لشركة بولينغ ساوت الممثلة في شخص الحسين بيشا.
23- صورة مطابقة للأصل من المحافظة العقاري من عقد البيع الكلي من شركة العمران إلى شركة بولينغ ساوت ممثلة في شخص الحسين بيشا.
24- أصل شهادة الملكية للرسم العقاري 226.
25- صورة من مستخرج السجل التجاري لشركة سانت غيثا الممثلة في شخص بيشا الحاج الحسين وإيدا علي بيشا الحاج ابراهيم.
26- صورة من عقد البيع بين مولاي سليمان الشرقاوي وعمر الشرقاوي والحسين بيشا باعتباره ممثل شركة سانت غيثا.
27- صورة مصادق عليها من المحافظة العقارية من عقد البيع بين الدولة (الملك الخاص) وشركة ضفاف العقارية.
28- أصل شهادة الملكية للعقار ذي الرسم S/1716.
29- صورة مصادق عليها للعقار ذو الرسم S/2982.
30- صورة لكشف الحساب لشركة سانت غيثا.
31- أصل كشف الحساب لشركة سانت غيثا صادر عن القرض الفلاحي.
31 مكرر- أصل كشف حساب لشركة سانت غيثا صادر عن البنك المغربي للتجارة والصناعة بتاريخ 2008/11/30.

(تتمة المرفقات في الصفحة الموالية)

.../...

Mohammed El Houssaïni - Karrout
Docteur en Droit
AVOCAT
au Barreau de Rabat
Agréé près la Cour de cassation

محمد الحسيني - كروط
دكتور في الحقوق
محام
بهيئة الرباط
مقبول لدى محكمة النقض

Rabat le: الرباط في:

N.R:K/S/N

نسخة طبق الأصل
COPIE CONFORME A L'ORIGINAL

ملحق شكاية

إلـى

السيد الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف

بالدار البيضاء

محكمة الاستئناف بالبيضاء
النيابة العامة
شكاية
عدد: 2019/271
بتاريخ:2019/10/07
أحيلت على ف.و.ش.ق.

لفائدة: محمد بيشا، رجل أعمال.
عنوانه: عمارة الأمل رقم 19 شارع الحسن الثاني ـ أكادير.
هاتفه: **06.61.15.25.63**
الاستاذ محمد الحسيني كروط محام بهيئة الرباط

ضد: 1- الحسين بيشا، رجل أعمال.
عنوانه: 121 بئر انزران إقامة روماندي 02 برج الرياض
ـ الدار البيضاء أنفا.
بطاقة التعريف الوطنية عدد: **J3906.**
هاتفه: **0661373678 و0661295357.**

2- لحسن بيشا، رجل أعمال.
عنوانه: 121 بئر انزران إقامة روماندي 02 برج الرياض
ـ الدار البيضاء أنفا.
هاتفه: **0661421625.**
بطاقة التعريف الوطنية عدد: **JE651625.**

ملتقى شارع الأبطال ، زنقة واد زيز عمارة 62 شقة 2 - أكدال - الرباط ـ الهاتف: 52 58 77 37 5 (0) 212 + / 49 71 77 37 5 (0) 212 + - الفاكس: 47 71 77 37 5 (0) 212 + ـ البريد الإلكتروني : elhoussainikarrout@gmail.com
Angle Avenue Al Abtal - Rue Oued Ziz - Imm.62 - Appt 2 - Agdal - Rabat - Tél.: +212 (0) 5 37 77 71 49 - +212 (0) 5 37 77 58 52 -Fax: +212 (0) 5 37 77 71 47 - E-mail : elhoussainikarrout@gmail.com

3- **محمد بيشا بن الحسين**، رجل أعمال.
عنوانه: 121 بئر انزران إقامة روماندي 02 برج الرياض
- الدار البيضاء أنفا.
هاتفه: 0661310311.
بطاقة التعريف الوطنية عدد: **JE123634.**

4- **عبد الرزاق اللاجي**، مراقب حسابات بشركة المصبرات المغربية ضحى.
عنوانه: إقامة أمل سوس 1688 مكتب رقم 22 محج الحسن الأول المسيرة - أكادير.
هاتفه: **0661285242.**

5- **مصطفى خلوق**، مهندس معماري.
عنوانه: ستي اسويس معبر بغداد رقم 18 - أكادير.
بطاقة التعريف الوطنية عدد: **I50786.**
هاتفه: 0661281802.

****

<u>للمشتكي كامل الشرف أن يعرض على أنظاركم ما يلي:</u>

حيث سبق للمشتكي أن تقدم أمامكم بشكاية من أجل **تكوين عصابة إجرامية والسرقات المتعددة والتزوير في محررات رسمية واستعمالها والتزوير في محررات عرفية وتجارية واستعمالها وإخفاء أشياء متحصلة من جناية وجنحة النصب وخيانة الأمانة والتصرف في مال مشترك بسوء نية وإساءة استعمال أموال الشركة وغيرها من الجرائم المنصوص عليها في نصوص خاصة.**

وأن الشكاية أحيلت على الفرقة الوطنية للشرطة القضائية وهي المشار إلى مراجعها هامشه.

.../...

وأن العارض يتقدم بهذه الشكاية أمامكم وذلك لارتباطها بالشكاية الأولى سواء على مستوى الأطراف وصفتهم وكذا الوقائع.

كما أن الجرائم موضوع هذه الشكاية مرتبطة بالجرائم موضوع الشكاية الأصلية سواء ارتباطا غير قابل للتجزئة طبقا للفصل 256 من ق.م.ج. أو ارتباطا بسيطا طبقا للفصل 257 من ق.م.ج.

وعليه وبناء على ما سبق ولحسن سير البحث فإني أطلب منكم ضم هذه الشكاية الملحقة للشكاية الأصلية وإحالتها على الفرقة الوطنية للشرطة القضائية، وإليكم وقائع الشكاية وكذا تكييف الوقائع:

أولا: - وقائع الشكاية

إن العارض يملك مع المشتكى به الحسين بيشا شركة المصبرات المغربية ضحى وهي شركة مجهولة الاسم وأن نسب الشركاء في الشركة موزعة على الشكل التالي:

الاسم	النسبة
المشتكي محمد بيشا	%24
الحاج ابراهيم اد حلي بيشا	%24
ورثة الحاج احمد وهم: فاطمة بيشا أمينة بيشا فضيلة بيشا بلعيد بيشا	%24
بلعيد بيشا	%1
سعيد بيشا	%1
ناجم ادحلي	%1
لحسن بيشا	%10
محمد بيشا بن الحسين	%3,75
الحسين بيشا	%11,25

(مرفق نسخة من النظام الأساسي للشركة) (مرفق1).

.../...

وأن المشتكى به الأول **الحسين بيشا** بصفته **الرئيس المدير العام لشركة المصبرات المغربية ضحى** (مرفق نسخة من النموذج "ج") (مرفق2) وهي شركة مجهولة الاسم **انـفـرد** المشتكى به الثاني **هو وابنه لحسن بيشا الذي نصبه كمدير عام بدون تعيين من قبل الشركاء ولا حتى في علمهم والكل خلافا لكل قواعد تسيير شركة المساهمة المحددة قانونا.**

كما **امتنعا** من تسليم الشركاء أي تقرير أو وثيقة تخص حسابات ونشاط الشركة الحقيقي حتى لا يفتضح أمرهما.

وبما أن الشركة **حققت أرباحا طائلة** من جراء **أنشطتها** وأمام الحالة **المتأزمة بين الشركاء** ونظرا لكون **شركة المصبرات المغربية ضحى من أهم الشركات بمدينة أكادير** فإن **السيدة الوالي السابقة زينب العدوي تدخلت من أجل وضع حد لهذه المشاكل بين الشركاء في جميع الشركات التي يبلغ عددها 15 شركة باعتبارها فعالة بمدينة أكادير.**

وبتاريخ **2017/03/23** **حضر** بولاية أكادير كل من المشتكي **محمد بيشا** والمشتكى به الأول **الحسين بيشا** وأبناؤه لحسن ومحمد وبلعيد بيشا وإدحلي ناجم أصالة عن نفسه ونيابة عن أبيه إبراهيم إدحلي بيشا وابنة المشتكي مريم بيشا.

.../...

كما حضر كل من السيد عامل تيزنيت السيد سمير اليزيدي ورئيس الشؤون الداخلية بولاية أكادير وأحد رجال الأعمال هو أبو المجد عزيز وكان ذلك برئاسة السيدة الوالي زينب العدوي.

وأمام الجميع التزم المشتكى به الأول الحسين بيشا بصفته الرئيس المدير العام ومسير لمجموع الشركات وكذا المشتكى به الثاني لحسن بيشا والمشتكى به الثالث محمد بيشا بن الحسين بتسوية الوضعية مع الشركاء في جميع الشركات الخمسة عشر وبإرجاع الأموال إلى نصابها.

كما اعترف المشتكى به الأول الحسين بيشا أمام الجميع بالشركات التي أخفاها عنهم والتي أدى مبالغ شرائها من أموال الشركات التي يملكونها معه وكذا الأراضي التي تملكها الشركات الخفية (التي يملكها لوحده أو بأسماء أبنائه) ومنها مثلا شركة "ضفاف" وشركة "بولينغ ساوت" وأرض "بوسكورة" التي سجلها مع ابراهيم ادحلي بيشا شخصيا مناصفة بينهما، بالإضافة إلى الشركات التي أسسها لوحده باعتباره المالك لأسهمها والتي عمل بواسطتها بمنافسة الشركات التي يملكها مع شركاء آخرين منهم المشتكي منافسة غير مشروعة كشركة "في بيتي" وشركة "برج الجنوب".

كما التزم أيضا بأنه سوف يقوم بإرجاع أي مبلغ تم سحبه من مالية الشركات التي يملك فيها الشركاء أنصبة.

.../...

والتزم كذلك بإرجاع أي مبلغ أو شركة ظهر فيما بعد أن أصلها من أموال الشركات المشتركة مع باقي الشركاء سواء حاليا أو خلال الأربع سنوات المقبلة.

وملخص القول هو أن المشتكى به الأول وأمام الجميع التزم بإرجاع المبالغ التي أخذت من الشركة أو الشركات المخفية أو العقارات المقتناة من أموال الشركة أو المبالغ التي استولى عليها بغير وجه حق وكذا التصرفات الغير قانونية وذلك في جميع الشركات المشتركة.

ونتيجة لهذه الالتزامات والاعترافات تم تحرير اتفاق بذلك وبعد توقيعه من طرف جميع الشركاء تم توقيعه أيضا من طرف السيدة الوالي زينب العدوي والسيد أبو المجد عزيز والسيد عامل تزنيت سمير اليزيدي واحتفظت به السيدة الوالي إلى يومنا.

وباتفاق جماعي قامت السيدة الوالي زينب العدوي باستدعاء مكتب خبراء الحسابات (Grant Thornton Conseil) الذي يترأسه السيد فيصل مكوار لإجراء خبرة محاسبتية على مجموع شركات بيشا وحتى الشركات الخفية وشركات المنافسة غير المشروعة وذلك بتاريخ 2017/04/20 وأولها شركة المصبرات المغربية ضحى (مرفق صورة من تكليف بمهمة إجراء خبرة محاسبتية (مرفق3).

.../...

ورغم هذا **الالتزام** فإن المشتكى به بمجرد **ما غادرت السيدة والي مدينة أكادير إلى وزارة الداخلية** خلال سنة **2017 بدأ في التماطل ثم تملص من تنفيذ التزاماته إلى يومنا.**

والأدهى من هذا وما يدل **على سوء نية** المشتكى به الأول **الحسين بيشا** هو أنه **بأمر من السيدة الوالي زينب العدوي أدي لمكتب الخبرة (Grant Thornton Conseil) مبلغ 500.000 درهم كتسبيق ولم يعمل المشتكى به الأول الحسين بيشا على تسليم الخبراء الوثائق اللازمة** من أجل إنجاز الخبرة **خوفا من نتائجها ولا زال الحال على ما هو عليه إلى يومنا وهذا ما يؤكد سوء نيته.**

ورغم ذلك بقي المشتكي محمد بيشا **معلقا الآمال في تسوية الوضعية** من طرف المشتكى به الأول **الحسين بيشا واستجاب لتدخلات أفراد العائلة ولم يلجأ إلى القضاء** إلا بعد أن **تأكد له سوء نية الحسين بيشا واستحواذه على حصص الأطراف ونهبه لجميع أموال الشركات ونقل أموالها منقولات وعقارات إلى شركة أبنائه الخاصة** بالمشتكى بهما الأول والثاني والثالث.

كما أن المشتكى به الأول **الحسين بيشا باعتباره رئيس مدير عام قام بعدة تصرفات إجرامية ألحقت ضررا بليغا بشركة المصبرات المغربية ضحى،** حيث **انفرد بتسييرها هو وابنه** المشتكى به الثاني **لحسن بيشا** باعتباره **مديرا عاما (غير قانوني)**

.../...

ومنع الشركاء من الاطلاع على حساباتها وغير مراقب الحسابات حتى لا يفتضح أمره.

وخلال شهر أكتوبر من سنة 2018 وجه المشتكى به الأول **الحسين بيشا بصفته الرئيس المدير العام لشركة المصبرات المغربية ضحى إلى** المشتكي **محمد بيشا الوثائق الخاصة بالمحاسبة والممضاة من طرفه ومن طرف ابنه** المشتكى به الثاني **لحسن بيشا من أجل توقيعها كذلك هو بدوره وبصفته عضو المجلس الإداري وكمساهم** والتي هي كما يلي:

((1- ورقة حضور الجمع العام العادي الإداري ليوم 2018/06/13 (مرفق4).
2- (10) محاضر مداولة المجلس الإداري المنعقد يوم 2018/06/13 (مرفق5).
3- محضرين من تقرير الأعمال للمجلس الإداري إلى غاية 2017/12/31 (مرفق6).
4- إبراء مؤرخ في 2018/05/28 مع ملحق استثمار الشركات متكون من أربع جداول الحسابات (مرفق7).
5- ورقة حضور الجمع العام العادي الإداري ليوم 2018/06/26 (مرفق8).
6- (17) محضر مداولة المجلس الإداري المنعقد يوم 2018/06/29)) (مرفق9).

إلا أن المشتكي محمد بيشا امتنع من توقيعها مبررا ذلك بما يلي:

1- عدم استدعائه لحضور اجتماعات المجلس الإداري باعتباره عضوا والجموع العامة بمقر شركة المصبرات المغربية ضحى، إذ المفروض أن ورقة **الحضور توقع من طرف**

.../...

الحاضرين في الجمعية العمومية وليس غير الحاضرين باعتبارها ورقة حضور، سيما أن محاضر مداولات المجلس الإداري تقتضي الحضور.

2- إن محاضر الجمعية العمومية يفترض أن توقع في مقر شركة المصبرات المغربية ضحى الكائن مقرها الاجتماعي بالحي الصناعي طريق بيوكرى ايت ملول عمالة انزكان، والحال أن المشتكي توصل بتلك الوثائق في شركة أخرى "سد سوس" الكائن مقرها الاجتماعي بشارع المقاومة الحي الصناعي أكادير.

ثم قام بإرجاع الوثائق إلى المشتكى به عن طريق مفوض قضائي وبلغه بذلك كما هو ثابت من خلال محضر التبليغ المؤرخ في 2018/10/25 (مرفق صورة من كتاب المشتكي ومحضر التبليغ (مرفق10).

لما عرض المشتكي محمد بيشا الوثائق المذكورة والتقرير التسيير على أحد المستشارين الماليين أخبره بأن شركة المصبرات المغربية ضحى أصبحت في وضعية مختلة بشكل كبير وأنها فقدت توازنها المالي نظرا لتراكم الديون البنكية عليها وغيرها من الديون.

وبناء على ذلك وبتاريخ 2018/11/29 قام المشتكي محمد بيشا بالإطلاع على وضعية الشركة بالسجل التجاري حيث فوجئ بوجود حجز تحفظي على الأصل التجاري للشركة بمبلغ

.../...

234.240.000,00 درهم تم **إيقاعه من طرف مجموعة من العمال للمطالبة بحقوقهم الناتجة عن الطرد التعسفي الذي تعرضوا له من طرف المشتكى بهما** (مرفق نسخة من النموذج "ج") (مرفق11) (مرفق نسخة من محضر الحجز التحفظي) (مرفق12).

كما فوجئ المشتكي **محمد بيشا بوجود عدة رهونات مقيدة بالسجل التجاري** للشركة من طرف مجموعة من **الأبناء ومؤسسات القرض "Lising" تجاوزت مبلغ 100.000.000,00 درهم** (المرجو الاطلاع على ذلك بالنموذج "ج" للشركة).

وبعد اتصال المشتكي **محمد بيشا بالمؤسسات البنكية الدائنة للشركة**، اتضح له أنها **دائنة بمبلغ يزيد عن 280.000.000,00 درهم دون احتساب الفوائد والدعائر.**

والخطير في الأمر هو أن **المؤسسات البنكية أكدت** للمشتكي **محمد بيشا** أن **وضعية شركة المصبرات المغربية ضحى مختلة وذكرته** أنه قام **بتقديم كفالات شخصية تضامنية مع الحسين بيشا لفائدة الشركة بمبلغ يزيد عن 202.000.000,00 درهم التي لا زالت سارية إلى يومنا هذا.**

حيث تأكد للمشتكي **محمد بيشا أن المشتكى به الأول والثاني يعملان على سلب أموال الشركة دافعا إياها للإفلاس من أجل تنشيط شركتهم الخاصة التي لها نفس النشاط** من جهة، ومن جهة أخرى **تفعيل ضمانة المشتكي من أجل إفقاره** (مرفق نسخة من الضمانة) (مرفق13).

.../...

ثم إن المشتكى به الأول **الحسين بيشا عوض أن ينضبط لقواعد التسيير وللقانون المنظم لشركة المساهمة** فإنه **ازداد تعنتا لما شعر بأن أمره قد افتضح وخوفا من ذلك ورغبة في طمس الحقائق امتنع عن موافاة العارض بأية وثيقة تتعلق بالوضعية المالية الحقيقية للشركة.**

وأمام هذا الوضع اضطر **المشتكي محمد بيشا** إلى **تبليغ كتاب** إلى السيد **عبد الرزاق اللاجي** بتاريخ **2019/02/14** بصفته **مراقب حسابات شركة المصبرات المغربية ضحى** منذ سنة **2014 وطلب منه موافاته بالوثائق** التالية:

((1- موافاته بالتقارير المنجزة خلال مدة 2017/2016.
2- موافاته بالتقرير المنجز بخصوص عدم إيداع البيانات الحسابية السنوية والقوائم التركيبية المتعلقة بسنة 2017/2016 لدى المحكمة التجارية.
3- موافاته بالتقرير المتعلق بإحصاء مخزون الشركة وتقويمه الحقيقي خلال 2017، وكذا الاطلاع على هذا المرفق محضر تقرير الإدارة (Rapport de Gestion) لسنة 2017، موضحا في قوائمه التركيبية التجاوزات المضرة بالشركة وبالشركاء، وتبديد المخزون من طرف السيد لحسن بيشا والسيد محمد ياسين فتاح، وهذا ما جعلني امتنع عن إمضاء جميع الوثائق والمحاضر التي توصلت بها لهذه السنة في مقر شركة أخرى في غضون شهر أكتوبر 2018.
4- إفادته بهل تم استدعائكم لحضور جرد المخزون وتقويمه الحقيقي خلال 2018/12/31.
5- موافاته بالتقرير المنجز بخصوص طريقة تعين المدير العام للشركة السيد لحسن بيشا وطريقة تحديد أجرته الشهرية ومشتملاتها، وما ينص عليه القانون العام لشركة المساهمة.

.../...

6- موافاته بتوضيحات حول حساب **immobilisation en cours** المضمنة بالقوائم التركيبية بمبلغ **31.857.000,00** درهم المؤرخة في **2017/12/31**)) (مرفق ما يفيد) (مرفق14).

إلا أن مراقب الحسابات عبد الرزاق اللاجي المشتكى به الرابع هذا بالرغم من **توصله** فإنه **لم يسلم** المشتكي **محمد بيشا أية وثيقة** وذلك **بتواطؤ مع** المشتكى به الأول **الحسين بيشا** والمشتكى به الثاني **لحسن بيشا**.

وأنه بتاريخ **2018/11/08 توصل** المشتكي **محمد بيشا بكتاب** من المشتكى به الأول **الحسين بيشا بصفته الرئيس المدير العام لشركة المصبرات المغربية ضحى** يطلب فيه منه **الحضور لاجتماع المجلس الإداري بصفته عضوا فيه** والذي سوف ينعقد بتاريخ **2018/11/26** من أجل التداول في نقطتين:

1- شغور منصب المدير العام.
2- مختلفات (مرفق صورة من الكتاب) (مرفق15).

وعلى إثر هذا وجه المشتكي محمد بيشا جوابا للمشتكى به الأول **الحسين بيشا يخبره** فيه بما يلي:

((بخصوص النقطة الخاصة بشغور منصب المدير العام للشركة فإنه ومنذ تعيينه من طرفكم خلال سنة **2000** لم يقدم أي تقرير حول فترة تسيير للشركة، وكذا الوضعية المالية والمحاسبتية بما يفرضه قانون شركات المساهمة، وكذا قانون المحاسبة.

.../...

كما يخبره بواجب الزام المدير العام المستقيل بتقديم تقرير مفصل حول الوضعية المالية والمحاسبتية للشركة خلال مدة انتدابه بالشركة.

كما يخبره بأنه يتعرض على تسليم المدير العام المستقيل أي ابراء حول مدة تسييره.

وبخصوص النقطة الثانية (مختلفات) المدرجة بجدول الأعمال ففقد طلب منه توضيح النقط المراد مناقشتها خلال أشغال المجلس حتى يتمكن من الاطلاع على مضامينها قبل الحضور للاجتماع)) (مرفق صورة من جواب محمد بيشا وصورة من محضر التبليغ) (مرفق16).

كما أنه وجه إنذارا إلى المشتكى به الثاني **لحسن بيشا المدير العام السري** بتاريخ **2019/02/14 عن طريق مفوض قضائي** وهذا نص الإنذار:

((يخبره بما قام به السيد الحسين بيشا بتعيينه مديرا عاما للشركة تم خرقا لمقتضيات المادة 67 من قانون 95-17 التي تخول لمجلس الإدارة وحدة صلاحية تعيين مدير عام وتحديد مدة انتدابه وكذا تحديد مكافأته وأجرته.

والخطير في الأمر أنكم استغليتم منصبكم لشراء وحدة منافسة لشركة الضحى تحت اسم "امادير" بتاريخ 2018/10/26 وهو ما يشكل منافسة غير مشروعة حسب قانون 95-17.

لذلك أنذره بإرجاع جميع المبالغ المسحوبة من الشركة لفائدته تحت طائلة اللجوء إلى القضاء)) (مرفق صورة من جواب محمد بيشا وصورة من محضر التبليغ) (مرفق17).

.../...

وكان الغرض من هذا **التعيين المخالف للقانون** هو **نهب أموال الشركة** حيث كان **يتوصل** بمبلغ **180.000,00 درهم شهريا منذ سنة 2000** وأن **المبالغ المتحصل عليها من طرفه تبلغ** حوالي **41.400.000,00 درهم وذلك دون وجه حق.**

والغريب في الأمر هو أن المشتكى به الثاني بصفته مساهما بنسبة **10%** استغل منصبه **واشترى أسهم وحدة صناعية متخصصة في صنع المصبرات السمكية**، علما أن **شركة "امادير" (AMADIR)** وهي شركة لها **نفس النشاط ومنافسة لشركة المصبرات المغربية ضحى وذلك بدون إذن من الشركاء ووقع على عقد البيع** بتاريخ **2018/10/26** حيث **بقي في منصبه كمدير عام بالشركة إلى غاية 2018/11/30 تاركا وراءه هذه الأخيرة في أزمة مالية وديون بنكية متراكمة** (مرفق صورة عقد توثيقي بين لحسن بيشا وورثة الذهبي) (صورة من النموذج "ج") (مرفق18) (مرفق 18مكرر).

كما أن المشتكى به الثاني **لحسن بيشا له شركات أخرى يسيرها ولم يكن يحضر للشركة أصلا** وهذه **صورة من صور خيانة الأمانة وجريمة التصرف في مال مشترك بسوء نية وإساءة استعمال أموال الشركة.**

ورغم توصل مراقب الحسابات عبد الرزاق اللاجي المشتكى به الرابع **بكتاب** بتاريخ **2019/02/14** فإنه **امتنع من تسليم الوثائق المطلوبة** من طرف المشتكي **محمد بيشا** أو **على الأقل تمكينه من**

.../...

الاطلاع عليها ولا زال مراقب الحسابات ممتنعا إلى يومنا وهذا ما يؤكد مشاركته في الأفعال الإجرامية المشار إليها.

كما أن ما يؤكد تواطؤه الكامل مع المشتكى به الأول الحسين بيشا ورغبته في إخفاء الوضعية المالية للشركة وإخفاء الأرباح التي لا يوزع منها إلا القليل وغيرها من التلاعبات في أموال الشركة من طرف المشتكى به الأول والثاني وبمساعدة ومشاركة مراقب الحسابات عبدالرزاق اللاجي المشتكى به الرابع.

- حول التلاعب في الحسابات والتصريحات المزورة والتصرف في مال مشترك بسوء نية وخيانة الأمانة وإساءة استعمال أموال الشركة:

على إثر النزاعات القائمة بين المشتكى به الأول الحسين بيشا وباقي الشركاء فإن أحدا منهم طلب إجراء خبرة حسابية استشارية بخصوص شركة المصبرات المغربية ضحى.

هاته الخبرة التي أنجزها الخبير الحيسوبي محمد العلام الكائن بالدار البيضاء وذلك بخصوص السنتين المالية 2013 و2014 والتي كشفت عن اختلالات في التسيير وعدم احترام قانون الشركات المساهمة واختلاسات والتزوير في الوثائق والحسابات وفي ميزانية الشركة قصد الاستيلاء على أموالها، وقد خلصت هذه الخبرة إلى ما يلي:

.../...

- حول السنة المالية 2013:

أولا: بناء على الدراسات والتحليل الذي قام به الخبير الحيسوبي تبين **له عدة مخالفات وعدم انسجام** يتمثل فيما يلي:

أولا: - بخصوص حساب الزبائن:

إن حساب الزبائن على مستوى الميزان الحسابي العام إلى غاية **2013/12/31** يبين أن **الشركة مدينة** (Créditeur) **للزبائن** بمبلغ **159.459.048,44 درهم (وهو أمر غير جائز لا منطقا ولا قانونا).**

في حين أن **المبلغ المصرح به لدى إدارة الضرائب** هو أن حساب الزبائن دائن (Débiteur) بمبلغ **80.965.148,02 درهم فقط.**

وهذا ما يفسر أن مبلغ 159.459.048,44 درهم تم اختلاسه من طرف المشتكى بهم.

ثانيا: تمت معاينة من طرف الخبير **وجود حساب جاري مدين** (Compte courant Associé Débiteur) بمبلغ **297.512,10 درهم** ولكن **لم يتم بيان لا لائحة المساهمين ولا الجهة التي أخذت هذا المبلغ.**

علما أنه **يمنع أي اتفاق بين الشركاء والشركة وغيرهم القيام بذلك طبقا للمادة 62 من القانون**

.../...

95-17 [1] المتعلق بشركات المساهمة.

وإذا كان هذا الأمر كذلك فإن القانون رتب عن ذلك بطلان العقد كجزاء مدني أو تجاري طبقا للفصل المذكور من قانون شركة المساهمة.

كما رتب مسؤولية جنائية تتمثل في خيانة الأمانة عن طريق اختلاس هذا المبلغ من طرف المسيرين الحسين بيشا المشتكى به الأول وابنه لحسن بيشا المشتكى به الثاني المدير العام الشبح والدليل على ذلك انعدام أي عقد أصلا بغض النظر عن بطلانه.

والغريب في الأمر وما يؤكد سوء نية المشتكى بهم هو أنه حتى صاحب الحساب الجاري غير معروف.

وهذا ما يؤكد أن الأمر يتعلق بإساءة استعمال أموال الشركة والتصرف في مال مشترك بسوء نية وخيانة الأمانة.

ثالثا: لقد عاين السيد الخبير أيضا وجود مبلغ سيولة بصندوق الشركة يقدر بمبلغ 105.955.165,43 درهم وذلك حسب الميزان العام.

في حين أنه في التصريح الضريبي للشركة فإن المبلغ المصرح به هو فقط 63.713,97 درهم وهو الذي يظهر للشركاء وعلى أساسه يتم التعامل مع باقي الشركاء.

---

[1] جاء في المادة 62 من قانون 17-95 الشركات المساهمة، ص43 من الكتاب.

.../...

حاصل القول أن **الفرق بين المبلغ حسب الميزان العام والمبلغ المصرح به لدى إدارة الضرائب** هو **105.891.449,46 درهم بمعنى** أن هذا المبلغ **موضوع اختلاس وخيانة الأمانة** مع العلم أن **القانون الجبائي يمنع على كل الشركات أن يتجاوز مبلغ السيولة النقدية بالصندوق مبلغ 20.000 درهم.**

رابعا: لقد عاين السيد الخبير أن **رقم المعاملات (Chiffre d'affaire)** المصرح به لإدارة الضرائب **(Bilan)** برسم سنة **2013** هو مبلغ **527.215.284,24 درهم.**

في حين أن **المبلغ الحقيقي لرقم المعاملات (chiffre d'affaire)** حسب الخبرة هو مبلغ **748.107.266,31 درهم.**

وبهذا يتضح أن الفرق بين رقمي المعاملات الحقيقي والصوري هو **220.891.985,07 درهم** وهو **ما يشكل نسبة 29,53% من مبلغ المعاملات** وهو عبارة عن **مبيعات غير مصرح بها (Noir) ولا تنجز لها فاتورات الزبناء،** وعليه فإن هذا المبلغ **موضوع الاختلاس.**

أما بالنسبة لقيمة جرد المخزون المحصور في **2013/12/31** فهو **حقيقي حسب ما صرح به** وهو **355.525.543,00 درهم.**

.../...

خامسا: لقد ثبت حسب الخبرة أن هناك **فرق** يقدر بمبلغ **22.139.648,50 درهم** بين مبلغ **تحملات الأجراء** الذي يظهر في **بيان الشركة المصرح به لدى إدارة الضرائب (Bilan)** والمبلغ الذي يظهر **في الميزان العام (Balance generale)** إلى غاية **2013/12/31**.

هذا المبلغ الذي هو أيضا **موضوع اختلاس إذ المفروض أن يكون تطابق بينهما، وإلا أين الفرق !!!.**

ذلك أن **ممثل الشركة** المشتكى به الأول **الحسين بيشا صرح لإدارة الضرائب** أن مبلغ **الأرباح المحققة برسم السنة المالية إلى غاية 2013/12/31** هو **12.311.454,42 درهم، في حين أن مبلغ الربح الحقيقي** يصل إلى **103.652.026,61 درهم.**

علما أن **الفرق** بين المبلغين هو **91.340.572,19 درهم** هو موضوع **اختلاس على مستوى الأرباح.**

وهذا ما خلصت إليه **الخبرة المنجزة من طرف شركة مختصة في الحسابات وبالضبط في الصفحة 2 و3 من التقرير** (مرفق صورة من الخبرة الاستشارية) (مرفق19).

- عن السنة المالية 2014:

من خلال **مقارنة** بين معطيات **ميزانية الشركة (Bilan) والمعطيات الواردة في الميزان العام (Balance generale) لنفس السنة**

.../...

يتبين أن هناك مجموعة من **الاختلالات الخطيرة والاختلاسات الكبيرة** تتمثل فيما يلي:

أولا: لقد عاين الخبير **وجود حساب جاري مدين** (Compte Courant Associés débiteur) بمبلغ **11.799.028,10 درهم.**

ولكن ليس هناك لا لائحة المساهمين ولا الجهة المعنية بالأمر ولا اتفاق.

علما أن هذا العمل **ممنوع** طبقا للمادة 62 من قانون شركة المساهمة وهذا ما يفسر أن هذا المبلغ تم **اختلاسه بدليل خلق دين وهمي وصوري** الغرض منه هو **الإضرار بالشركة والشركاء** والدليل على ذلك هو **انعدام أية وثيقة تفيد ذلك ولا سبب ذلك.**

ثانيا: لقد تبين **وجود سيولة مهمة بصندوق الشركة** تصل إلى **مبلغ 118.528.957,70 درهم وذلك في الميزان العام.**

في حين أنه في البيان الختامي للشركة فإن المبلغ المصرح به لدى الضرائب هو 94.936,11 درهم، علما أن **قانون الضرائب يمنع أن يتجاوز مبلغ الصندوق 20.000 درهم.**

أي أن **الفارق** هو **موضوع الاختلاس** والذي يصل إلى مبلغ **118.434.021,59 درهم.**

.../...

ثالثا: * لقد أثبتت الخبرة أن **المبلغ الاجمالي لرقم المعاملات** (chiffre d'affaire) لسنة **2014** والذي يظهر في **الميزان العام إلى غاية 2014/12/31 يفوق بكثير المبلغ الاجمالي** لرقم المعاملات الذي يظهر على **البيان الختامي** للشركة **(Bilan)** والذي هو مبلغ **547.411.496,76 درهم.**

وأن ما هو وارد في **البيان الختامي لا يمثل إلا 66,62%** من **رقم المعاملات الحقيقي** (chiffre d'affaire) **الذي يظهر على الميزان العام.**

وبهذا يتضح أن المبلغ المصرح به في **البيان الختامي لإدارة الضرائب** هو **510.774.690,06 درهم**، في حين أن المبلغ الوارد في **الميزان العام (Balance generale)** هو **773.386.094,26 درهم** وأن **الفرق بينهما** هو مبلغ **262.611.404,20 درهم** بنسبة **33,97%** وهي عبارة عن **مبيعات غير مصرح بها (Noir) ولا تنجز لها فاتورات للزبناء** وهو المبلغ **موضوع الاختلاس.**

*وبالنسبة **لقيمة جرد المخزون المحصور** في **2014/12/31 المصرح به** فهو مبلغ **354.074.997,00 درهم.**

أما بالنسبة للجرد الحقيقي للمخزون فهو مبلغ **420.403.724,00 درهم** أي أن **الفرق بينهما هو 66.328.727,00 درهم وهذا المبلغ موضوع الاختلاس.**

.../...

رابعا: * لقد أثبتت الخبرة أن مبلغ **التحملات المباشرة** (les charges) منها **المشتريات التي تظهر في البيان الختامي (Bilan)** لا تشكل إلا نسبة **70,92 %** من مبلغ **التحملات المباشرة الذي يظهر على مستوى الميزان العام.**

وبهذا فإن المبلغ المصرح به في بيان الشركة **(Bilan)** هو **526.892.455,71 درهم.**

في حين أن **المبلغ الحقيقي** هو **742.853.727,87 درهم** وأن **الفرق** بينهما هو **215.961.272,16 درهم وهو عبارة عن فاتورات وهمية للعملاء للتغطية على المبيعات الغير مصرح بها (Noir)** وهذا المبلغ هو **موضوع الاختلاس.**

وعليه يتضح من خلال **مجموع الاختلالات** التي تمت **معاينتها من طرف الخبير** على مستوى **حسابات الشركة مقارنة بين الميزان العام والبيان الختامي للشركة المصرح به** هو أن **الربح الذي حققته الشركة** يتمثل في مبلغ **5.985.514,31 درهم.**

في حين أن مبلغ **الربح الحقيقي حسب الميزان العام** هو **64.635.001,79 درهم** أي أن مبلغ **الفرق** هو **58.649.447,48 درهم** وهو المبلغ **موضوع الاختلاس** وهذا ما هو واضح في **الصفحة 7 و8 وما يليها من الخبرة (اللون الزاهي)** (انظر الصفحة 7 و8 وما يليها من الخبرة الاستشارية مرفق19).

.../...

خامسا: لقد أثبتت الخبرة أن هناك **فرق كبير بين مبلغ تحملات الاجراء** الذي يظهر **في البيان السنوي للشركة (Bilan)** وهو **المصرح به لإدارة الضرائب وبين المبلغ الذي يظهر في الميزان العام (Balance Generale)** والكل عن سنة **2014**، حيث وصل الفرق بينهما إلى مبلغ **26.067.047,00** درهم (هذا المبلغ هو موضوع الاختلاس).

والأكثر من ذلك هو أن المشتكى به الأول **الحسين بيشا كان يستفيد من هذا المبلغ عن طريق سحب شيكات من حساب شركة المصبرات المغربية ضحى مستغلا صفته كممثل للشركة ويوقعها بنفسه ولفائدته شخصيا ويودعها بحسابه المفتوح لدى القرض الفلاحي وكالة أكادير (وكالة المقاولات الكتاني)** وهذه لائحة بعض الشيكات التي استفاد منها.

التاريخ	طريقة الأداء	المبلغ بالدرهم
2014/06/04	شيك رقم 1146382	560.000,00
2014/06/16	شيك رقم 1146383	560.000,00
2014/06/16	شيك رقم 1146384	560.000,00
2014/06/26	شيك رقم 1146469	560.000,00
2014/07/17	شيك رقم 4816575	500.000,00
2014/08/29	شيك رقم 8604958	560.000,00
2014/12/12	شيك رقم 5484668	560.000,00
2014/09/18	شيك رقم 5484669	570.000,00
2014/12/10	شيك رقم 17494422	650.000,00
المجموع		5.080.000,00

(مرفق صورة من الكشوفات الحسابية لشركة المصبرات المغربية ضحى) (مرفق20).

.../...

علما أن المشتكى به الأول **الحسين بيشا** كان **يسحب شيكات يوقعها بصفته الممثل لشركة المصبرات المغربية ضحى ولفائدته أو لفائدة ابنه** المشتكى به الثاني **لحسن بيشا بصفته المدير العام ويضعها في عدة حسابات بنكية شخصية**، نذكر منها مثلا:

- بالنسبة للمشتكى به الأول الحسين بيشا:

1- حساب مفتوح لدى البنك الشعبي وكالة الازدهار حساب رقم **.21111915581500080**6

2- حساب مفتوح لدى البنك الشعبي وكالة الازدهار حساب رقم **.21211915581500300**

3- حساب مفتوح لدى وكالة القرض الفلاحي وكالة المقاولات الكتاني حساب رقم **.04760013160101220**

- بالنسبة للمشتكى به الثاني لحسن بيشا:

1- حساب مفتوح لدى البنك المغربي للتجارة والصناعة وكالة الكتاني حساب رقم **.01012217292001650**

2- حسب مفتوح لدى التجاري وفا بنك وكالة أكادير المنزه الجيش الملكي حساب رقم **.0586E0003003400**

هذه الحسابات التي يجب أن يشملها البحث لمعرفة **عدد الشيكات الموقعة من طرف** المشتكى به الأول **الحسين بيشا بصفته**

.../...

ممثل الشركة المحسوبة لفائدته وكذا لفائدة ابنه المشتكى به الثاني لحسن بيشا والذين استولوا على مبالغ هذه الشيكات عن طريق إيداعها بحساباتهما الشخصية المذكورة وذلك من أجل معرفة قيمة المبالغ موضوع الاختلاس.

بالإضافة إلى مبالغ مالية أخرى تتحوز الشركة بها نقدا من الزبناء عن طريق مبيعات الغير المصرح بها (Noir)، هذه المبالغ لا تودع في حساب شركة المصبرات المغربية ضحى وإنما في حساباتهم الخاصة حيث وصل مجموع المبالغ النقدية المختلسة إلى يومنا إلى الملايير بنسبة عشرة ملايير عن كل سنة يودع نصفها في حساب الشركة والباقي يودع في حساباتهم الشخصية وسوف يتم توضيح ذلك من خلال السنة المالية 2017.

علما أن المشتكى به الأول الحسين بيشا لتمويه الشركاء فإنه كان يعمد إلى التزوير عن طريق صنع فاتورات للعملاء تخص عمليات وهمية مفادها أن مبالغ الشيكات المختلسة تمت بواسطتها أداء مبالغ فاتورات وهمية.

وهذا ما يشكل جنحة خيانة الأمانة والنصب والتزوير في محررات تجارية واستعماله.

سادسا: كما أثبتت خبرة محمد العلام (في الصفحة 12 الفقرة 5 من الخبرة) أن هناك اختلالات في تقارير مراقب الحسابات (Commissaire aux comptes) الذي راقب الوضعية المالية لسنتي 2013 و2014.

.../...

وعليه وبناءا على **قواعد مهنة المحاسب بالمغرب** يلاحظ أن مراقبة الحسابات الذي صادق على حسابات الشركة **للنشاط المالي للشركة الى غاية 2014/12/31** كان عليه أن **يتخذ تحفظات لمراقب الحسابات السابق حسب تقريره عن سنة 2013** والتي كانت **السبب في عدم مصادقته على التقرير** وكان **يتعين عليه تصحيح الوضع قبل المصادقة على تقرير السنة المالية الموالية** وهو الأمر الذي **لم يقم به.**

وعليه فإن **مراقب الحسابات** السيد **عبد الرحمان السنتيسي ممثل شركة "جيجيفيك"** (JIJIFIC) (SARL) **امتنع** من المصادقة على **وثائق الشركة والبيان الختامي لسنة 2013** وذلك لكون هناك **عدة اختلالات وعدم الانسجام وانعدام التحيين على جميع المستويات** (مرفق صورة من تقرير مراقب الحسابات عبد الرحمان السنتيسي) (مرفق21) أي أن هناك **اختلاسات على عدة مستويات.**

وهذا هو **السبب في امتناعه عن المصادقة على التقرير المالي** وقد قام المشتكى به الأول **الحسين بيشا بفسخ العقد معه كرد فعل على ما قام به وأحضر لوحده مراقب حسابات جديد المسمى عبدالرزاق اللاجي.**

علما أن سبب فسخ العقد معه هو **امتناعه عن إخفائه وتستره على هذه الجرائم المرتكبة من طرف المشتكى بهما الأول والثاني.**

.../...

كما أن المشتكى به الأول أبـرم العقد مع مراقب حسابات جديد والذي أحضره للشركة هذا الأخير وعوض أن يصحح الوضع برسم السنة المالية 2013 ترك الوضع على ماهو عليه ولم تتم المصادقة على الوثائق المالية لسنة 2013 إلى يومنا.

ثم قام بالمصادقة على البيان الختامي للشركة عن سنة 2014 وأخفى الحقائق وأكد على أن الحسابات مضبوطة وليس هناك أي اختلال ونفس الشيء قام به عن سنة 2015 خلافا لما أثبتته الخبرة (صورة من التقرير العام لمراقب الحسابات عبد الرزاق اللاجي لسنة 2014) (مرفق22).

إلا أنه في سنة 2017 نشب نزاع بين الشركاء وامتنع المشتكى به الرابع عبد الرزاق اللاجي عن المصادقة على الوثائق المالية إلى يومنا وبقيت وثائق الشركة بدون مصادقة ابتداء من سنة 2016-2017-2018 خلافا للقانون الذي يلزمه بالإشعار والافصاح عن عدم المصادقة وإيداع ذلك بالمحكمة التجارية بقسم السجل التجاري.

وقد كان هدف المشتكى به الأول الحسين بيشا من كل هذا هو إخفاء الحقائق والوثائق المحاسبتية حتى لا ينكشف أمر الاختلاسات المتكررة والتي تمت على عدة مستويات من طرفه والتي أضرت بالشركة والشركاء.

.../...

- حول السنة المالية 2015:

حيث إن الخبير مراقب الحسابات الجديد عبد الرزاق اللاجي (المشتكى به الرابع) **صادق** أيضا **على البيان الختامي (Bilan OMPIC)** للشركة **وعلى جميع الوثائق بخصوص السنة المالية 2015 مخفيا بذلك نفس الحقائق السابقة** وهذا ما يؤكد **اعتياده على ارتكاب اختلالات لإخفاء حقائق ومبالغ الاختلاسات التي تعد جرائم قانونا.**

ذلك أن الشركة حققت رقم معاملات في السنة المالية 2015 وصل الى مبلغ **529.898.617,00 درهم.**

إلا أن مبلغ الربح لم يتعدى مبلغ **5.431.480,16 درهم** وهذا يشكل نسبة **1% من رقم المعاملات** أي أن نسبة **99%** من المبلغ هو **عبارة عن صوائر واختلاسات مقابل فاتورات وهمية للعملاء.**

وهذا لا يمكن لا منطقا وحتى حمقا لأن الشركة لم تستثمر في أي مجال هذه السنة أي أن **مبلغ الربح الحقيقي الذي لم يصرح به** والمتمثل في **عائدات المبيعات (Noir).**

هذه المبالغ هي موضوع **اختلاس** والتي **تحوزت عليها الشركة نقدا من الزبناء ويستفيد منها** المشتكى بهما الأول **الحسين بيشا** والمشتكى به الثاني **لحسن بيشا،** (مرفق صورة من التقرير العام لمراقب الحسابات عبد الرزاق اللاجي لسنة 2015) (مرفق23).

ولتأكيد ما سبق فإنه **بمقارنة بسيطة بين بيان (Bilan) الشركة** عن سنة **2014 وبيانها** في سنة **2015** سنخلص إلى نتائج **لا يقبلها العقل،** وإليكم بيان ذلك:

.../...

المدون (Libellé)	سنة 2014 درهم	سنة 2015 درهم	الفرق درهم	النسبة % 2015
رقم المعاملة	510.774.690	529.898.617	19.123.927	%3,61 +
الجرد المخزون	354.074.997	448.436.181	34.361.184	%21,04 +
المشتريات والمصاريف	526.892.455	522.948.982	3.943.473	%0,75 -
الفوائد البنكية	13.382.572	16.287.990	2.905.418	%17,83 +
الربح المحقق	5.985.554	5.431.480	554.074	% 9,25 -
الديون عند الزبناء	113.594.118	136.898.272	23.304.154	%17 +
مديونية العملاء	98.002.724	119.019.873	21.017.149	%7,65 +

(مرفق صورة من البيان الختامي لسنة 2014- 2015 "OMPIC") (مرفق24).

الملاحظ كما يلي:

1- إن رقم معاملات شركة المصبرات المغربية ضحى لسنة 2015 ارتفع بالمقارنة مع رقم المعاملات عن سنة 2014 وذلك بنسبة 3,61+% أي بمبلغ 19.123.927,00 درهم.

كما ارتفع مخزون الشركة خلال سنة 2015 بنسبة 21,04+% بالمقارنة مع سنة 2014 أي بمبلغ 34.361.184,00 درهم.

.../...